

الوقف البيئي فكرته ومشروعيته "environmental endowment idea and legitimacy"

الدكتور ماهر معروف فالح النداف

Maher Ma'rouf Faleh Al Naddaf

كلية العلوم التربوية والآداب / الأونروا

Arts and Education University College

المملكة الأردنية الهاشمية

الملخص

تناولت هذه الدراسة تعريف الوقف البيئي في اللغة والاصطلاح، وعرفته بأنه حبس المال من أجل البيئة، والمحافظة على ما يحيط بالإنسان نقياً صافياً خالياً من التلوث الذي يضر بصحة الإنسان وحياته، فالوقف البيئي إحياء لدور الوقف في حماية البيئة. ثم عرضت تاريخ الوقف عند المسلمين وغيرهم من الأمم، وبيّنت أن الأمم على اختلاف معتقداتها كانت لها عباداتها، وهذه العبادة تتطلب أن يكون لها معبداً، فكان لا بد من مصدر ينفق على هذه المعابد وعلى القائمين عليها، مما دفع أتباع تلك الديانات إلى جعل عقارات ترصد غلاتها للقيام بهذه المعابد، وبيّنت دور الوقف في رعاية مصالح الأمة، والاهتمام بوجوه الخير والنفع العام، ورعاية صحة الإنسان والبيئة المحيطة به. كما عرضت الدراسة مشروعية الوقف البيئي من الكتاب والسنة، والآثار والمعقول، وبيّنت خطر التلوث البيئي على حياة الإنسان وتفاقم هذه الظاهرة، وقلة الموارد المالية المرصودة في البلاد الإسلامية لهذه الغرض، وازدياد النفقات والأعباء المالية الملقاة على عاتق هذه الدول، وأوصت الدراسة باستغلال الأوقاف لهذا الغرض السامي وجواز صرف الأوقاف في حماية البيئة ورعايتها والمحافظة عليها. الكلمات المفتاحية: الوقف، البيئة، الوقف البيئي.

Abstract

"environmental endowment idea and legitimacy"

This study tackles the linguistic and technical definition of "environmental endowment" and defines it as to endow money for environment and conservation of human surrounding pure, clean and free of pollution which harms human's life. The environmental endowment is considered a revival of the endowment role in the conversation of environment.

After that, this study traces the history of Islamic endowment as well as other nation's and shows that nations, despite discrepancy in beliefs, had their own worships which demanded a temple for worshipping, hence a source of income for those temples and those who are in charged of them. As a result of this, followers of those religions had to devote estates to afford those temples. The study also shows the role of endowment in looking after nation's interest, providing public benefits as well as taking care of human health and the surrounding environment.

Additionally, this study presents the eligibility of environmental endowment based on Holly Qura'n, Sunnah, Islamic heritage and logic. The study also clarifies the aggravation of pollution phenomenon and its dangers on human's life, the shortage of financial resources appropriated for the environmental endowment in Islamic countries, and the increase of expenses and financial loads of those countries.

This study recommends taking advantage of the environmental endowment and permitting establishing such ones for the sake of the conservation of human surrounding pure, clean and free of pollution.

Keywords: *endowment, environment, environmental endowmen*

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد ابن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه الطاهرين ، وعلى من سار على نهجهم إلى يوم الدين وبعد :

فقد من الله علينا بهذا الدين العظيم، وأكرمنا بأحكامه التي حفظت للناس إنسانيتهم وحياتهم، وحماية البيئة والمحيط الذي يعيش فيه الإنسان بجميع عناصره من ماء وهواء وتربة وغذاء جزء لا يتجزأ من هذا الحفظ ، وهو مسؤولية كل من يعيش على هذه الأرض، حيث أن التلوث البيئي من أعقد المشاكل التي تواجه البشرية في العصر الحديث ؛ وذلك لما له من ضرر على صحة الإنسان وجميع المخلوقات التي تعيش على هذه الأرض مما يعكر صفو الحياة ، ويجعلها أحياناً مستحيلة وازداد حجم هذا الخطر في الوقت الحاضر ؛ كنتيجة طبيعية للتقدم الصناعي والتقنيات التي دخلت على حياة الإنسان ، مما دفع الإنسان في كل أنحاء المعمورة بالتفكير لمواجهة هذا الخطر، وحماية محيطه وبيئته من هذا الفساد والضرر حتى يتمكن من شرب الماء العذب، وتنفس الهواء النقي، وأكل الغذاء الصحي ، والاستغلال بنعم الله من الأشجار. وتمتع عينيه بالنظر إلى جمال الطبيعة .

وقد أمرنا الإسلام بالمحافظة على البيئة وعلى ما يحيط بالإنسان ، وعلى خيارات هذه الأرض ، وأدخل المحافظة على النظافة وعلى البيئة الصالحة لحياة الإنسان في العبادة التي يثاب المسلم عليها. ولكن مواجهة التلوث البيئي في العصر الحديث، وخاصة مع ازدياده وكثرة أسبابه بحاجة إلى تمويل ونفقات تثقل كاهل موازنات الدول ، مما دفع علماء الشريعة إلى البحث عن تمويل لهذا الغرض، فكان الوقف من أهم المصادر التي تمول كل ما فيه قيام مصالح الأمة وخدمة مرافقها العامة ، ولا يخفى ما للوقف من دور في تغطية هذه المصالح .

مشكلة الدراسة :

تفاقم ظاهرة التلوث البيئي وازدياد ضررها على صحة الإنسان وحياته، وقلة الموارد المالية المرصودة في البلاد الإسلامية لهذه الغرض، وازدياد النفقات والأعباء المالية الملقة على عاتق هذه الدول .

أهمية الدراسة :

توفير مورد مالي يساهم في معالجة ظاهرة التلوث البيئي ، وبما أن الوقف من مصادر الدولة الإسلامية المرصودة لوجوه الخير والنفع العام ، فهل يمكن أن يكون الوقف سبيلاً من سبل محاربة هذه الظاهرة الخطيرة والضارة بصحة الإنسان وحياته؟ بل لسائر المخلوقات على وجه البسيطة ، وهل يمكن أن يساهم الوقف في حل العضلات التي تواجه العالم في هذا الوقت أم أنه مقتصر على الصور القديمة التي عرفها المسلمون في العصور الأولى فقط ؟ وهل يمكن للوقف أن يساهم في التخفيف عن كاهل الدولة الإسلامية في الأعباء الملقاة على عاتقها ؟ وما مدى مشروعية الوقف من أجل المحافظة على البيئة؟

منهج الدراسة :

المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم على الاستقراء الجزئي من خلال الكتب الفقهية ومدونات القانون وشروحها وتحليلها.

خطة البحث: وقد جاءت هذه الدراسة وفق الخطة التالية :

المبحث الأول: تعريف الوقف البيئي .

المبحث الثاني: تاريخ الوقف .

المبحث الثالث: مشروعية الوقف البيئي .

المطلب الأول : مشروعية الوقف .

المطلب الثاني : المحافظة على البيئة كمصرف من مصارف الوقف، والله نسأل أن نوفق في هذا البحث، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

1. المبحث الأول : تعريف الوقف البيئي : وهو عبارة عن مركب من وقف

وبيئة، فلا بدّ من تعريف الوقف ووصفه البيئي .

1.1 الوقف لغة :

الوقوف خلاف الجلوس ووقف بالمكان وقفاً ووقوفاً فهو واقف ، والجمع وقف ووقوف، والوقف مصدر قولك وقفت الدابة ووقفت الكلمة والأرض وكل شيء وقفاً، أي حبسته ، والوقاف الذي لا يستعجل في الأمور وهو فعّال من الوقوف ، والوقاف المَحْجَم عن القتال كأنه يقف نفسه عنه ويعوقها⁽¹⁾ ، ومن المجاز : وقف فلاناً على ذنبه وسوء صنيعه :

إذا أطلعه عليه ، وأعلمه به^(٢)، فوقف الشيء حبسه في سبيل الله ، ويقال وقفه على فلان وله ، والواقف الحابس والموقوف العين المحبوسة ، إما على ملك الواقف وإما على ملك الله تعالى^(٣)، وعلى اختلاف المعاني الواردة للوقف فالمراد به الحبس للشيء الموقوف لصالح الموقوف عليهم .

2.1 الوقف شرعاً :

عرف الفقهاء الوقف بتعريفات كثيرة ، ولا يتسع المجال للتوسع فيها فسأقتصر على تعريف لكل مذهب من المذاهب الأربعة :

الحنفية : "حبس العين على ملك الواقف والتصرف بالمنفعة" عند الإمام ، وخالف الصحابن فقالوا : "بل على ملك الله تعالى " ، والفرق في اللزوم فعلى قول الإمام له الرجوع مع الكراهية عنده ، وعند الصحابين يلزم مجرد القول^(٤) .

ولا مانع من أن يكون المالك الجهة الخيرية الموقوف عليها نفسها على أنها شخصية حكومية ومالكة كملك الأمة للحقوق العامة ، وهذا يتمشى مع فكرة الشخصية الحكومية والنظريات الحقوقية ، والقواعد الفقهية^(٥) .

المالكية : "الوقف إعطاء منفعة بشيء مدة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً" والوقف لفظ يفيد التأييد ، أما لفظ حبست وتصدقت فلا بد معها من لفظ التأييد ، أو من قرينة تدل عليه مع جواز الوقف المؤقت عندهم إذا صرف لمستحقه^(٦) .

فالعين عندهم تبقى على ملك صاحبها ولكن على سبيل اللزوم فلا يحق له التصرف فيها بأي عقد من العقود الناقلة للملكية كالهبة والبيع ونحوه .

أما الشافعية : "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبتة على مصرف مباح"^(٧)، فيبقى على ملك الواقف .

الحنابلة : "الوقف وهو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة"

والأصل فيه نص قول النبي - صلى الله عليه وسلم- : "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها"^(٨) .

مما تقدم من التعريفات يتضح لنا أنها تتفق في أن الوقف يمنع من جريان أي من العقود الناقلة للملكية على الموقوف ، أو من التداول به بأي صورة من الصور، وعلى صرف منافعه على الجهة الموقوف عليها .

والتعريف المختار للوقف تعريف ابن قدامة بأن الوقف "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة" وهذا التعريف قد اختاره من توسع في الكتابة في موضوع الوقف ، فالكبيسي في كتابه أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ناقش تعريف الوقف في ثلاثين صفحة ، ثم اختار هذا التعريف لما يلي :

- 1- أنه اقتباس من حديث الرسول -صلى الله عليه وسلم- لعمر بن الخطاب " إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها " وهو الأفصح لساناً ، والأعلم بمقصود الشارع.
- 2- عموم التعريف وعدم الدخول في التفاصيل والخلافات بين المذاهب : كانتقال ملكية الموقوف، التأبيد ، اشتراط الانتهاء بجهة خيرية ونحوها ، مما يسلمه من أي اعتراض قد يرد عليه^(٩).

أما وصفه البيئي فمن البيئة وهي من بوا ، ويراد بها المنزل والمسكن فتبوا البيت إذا سكنه ونزل فيه ، ومن ذلك قول الله تعالى "وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ"^(١٠).

وتبوءوا مكان الإيمان وبلد الإيمان، واستبأه أي اتَّخَذَهُ مَبَاءةً ، وتبوءت منزلاً أي نزلته ، وتبوءاً المكان حل به ، وإنه لحسن البيئة أي هيئة التبوؤ والبيئة والمبأة المنزل ، وقيل منزلاً القوم حيث يتبوءون من قبل واد أو سند جبل وفي الصحاح المباءة منزلاً القوم في كل موضع ويطلق على كل منزل ينزله القوم^(١١).

والبيئة المنزل والحال ويقال بيئة طبيعية وبيئة اجتماعية وبيئة سياسية^(١٢)

والبيئة في الاصطلاح مرتبط بالمعنى السابق ، ولكنه تطوّر إلى المكان الذي يقيم فيه الشخص وما يحيط به من أشياء سميت بعناصر البيئة من الماء والهواء والغذاء ، وكما ورد في الآية من تبوء الدار حسياً وتبوء الإيمان معنوياً ، فأصبحت البيئة تشمل البيئة الحسية والمعنوية والنفسية والاجتماعية ونحو ذلك، والمراد في موضوعنا البيئة الحسية ، وقد عرفت بعدة تعريفات تدور في هذا الفلك ومنها :

"المحيط الذي يعيش فيه الإنسان وجميع الكائنات الحية ويشمل الهواء والماء والتربة والغذاء"⁽¹³⁾.

"هي كل ما يحيط بالإنسان من مكونات طبيعية ويتفاعل معها ، سواء المكونات الطبيعية التي وجدت قبل وجود الإنسان نفسه في الهواء والماء والتربة ، و ما في جوف الأرض وعلى سطحها من خيرات وثروات ، والمكونات غير الطبيعية وغير الحية التي أوجدها الإنسان نفسه استجابةً لمتطلبات الحياة من صناعات ووسائط نقل ونحوه"⁽¹⁴⁾ .

"مجموع الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات وتؤثر في العمليات الحيوية التي تقوم بها"⁽¹⁵⁾.

مما تقدم يتضح أن البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان ويؤثر فيه و يتفاعل معه ، سواء من الطبيعة ، أو مما تسبب الإنسان في وجوده من خدمة لهذا المحيط أو ضرر عليها . وبتعريفنا للوقف والبيئة ، يمكن أن نعرّف الوقف البيئي بأنه: حبس المال من أجل البيئة، والحفاظة على ما يحيط بالإنسان نقياً صافياً خالياً من التلوث الذي يضر بصحة الإنسان وحياته. فالوقف البيئي إحياء لدور الوقف في حماية البيئة .

2. المبحث الثاني : تاريخ الوقف :

الأمم على اختلاف معتقداتها كانت لها عباداتها ، وهذه العبادة تتطلب أن يكون لها معبداً فكان لا بد من مصدر ينفق على هذه المعابد وعلى القائمين عليها ، مما دفع أتباع تلك الديانات إلى جعل عقارات ترصد غلاتها للقيام بهذه المعابد⁽¹⁶⁾.

وقد نفي الشافعي وجود نظام الوقف قبل الإسلام فقال : " ما علمنا جاهلياً حبس داراً على ولد ولا في سبيل الله ولا على مساكين ، وحبسهم كان على ما وصفنا من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم- بإطلاقها"⁽¹⁷⁾.

وقد فسر بناء الكعبة وحضر زمزم قبل الإسلام بأنه إنما كان للتفاخر⁽¹⁸⁾.

فيتضح أن نفي الشافعي ما كان لأصل وجود وقف ، وإنما كان للوقف في سبيل الله ، وأما التفاخر والتباهي فقد كان موجوداً حيث أعاد العرب بناء الكعبة المشرفة وجعلوها

مصلى ثم حج الناس إليها ، وأصبحت مقراً لأصنامهم بخلاف أوقاف المسلمين فهي قريبة لله تعالى ، وقد عرف الوقف عند كثير من الشعوب قبل الإسلام بصور متنوعة .
من أشهرها :

1-العراقيون : كان الملك يهب بعض موظفيه حق الانتفاع ببعض أراضيه دون أن يكون له حق التصرف بها بالبيع ونحوه .

2-المصريون : رصد إقطاعيات المعابد والمقابر على الآلهة لرصد غلتها وإصلاحها ودوامها والإنفاق على الكهنة والخدام فيها بقصد فعل الخير والتقرب للآلهة ، بل وعرفوا الوقف الذري بحبس الأعيان وجعل منافعها في الأسرة والذرية فقط .

3- الرومان : رصد مجموعة من الأموال كحق لله تعالى فلا يملك أحد بيعها أو التصرف بها، فهي مخصصة لإقامة الشعائر الدينية فقالوا : ما كان لله لا يملكه إنسان .

4-الفرنسيون : أباح القانون للأب أن يهب ولده ينتفع به مدة حياته، ثم ينتقل إلى ولده من بعده وسموه بالهبة المنتقلة .

وهذا هو الوقف الذري ، أما الخيري فقد عرفه القانون الفرنسي صراحة بأنه "رصد شيء محدود من رأس المال على سبيل الدوام لعمل خيري عام أو خاص" .

5- النظام الأنجلو أمريكي : عرف هذا النظام ما يسمى بالترست " trust " ، وهو وضع مال في حيازة شخص معين وصي أو أمين ليستغله لمصلحة شخص آخر مستحق أو مستفيد، ثم عرف الترتست الخيري وهو أن يكون المستحق أو المستفيد جهة خيرية⁽¹⁹⁾ .

أما عند المسلمين فأول وقف عرف في الإسلام كان وقف النبي -صلى الله عليه وسلم- سبعة حوائط بالمدينة ، كانت لرجل يهودي اسمه " مخيريقي " ، وكان محباً ودوداً للنبي -صلى الله عليه وسلم-، وقاتل مع المسلمين في أحد ، وأوصى إن قتلت فأموالي لمحمد -صلى الله عليه وسلم- يضعها حيث أراه الله تعالى ، وقد قتل يوم أحد وهو على يهوديته ، فقال - صلى الله عليه وسلم - : " مخيريقي خير يهود " وَقَبَضَ النبي -صلى الله عليه وسلم- تلك الحوائط السبعة فوقفها

وهذا أول وقف في المستغلات الخيرية ، أما أول وقف ديني في الإسلام فهو مسجد قباء الذي أسسه النبي -صلى الله عليه وسلم- حين قدومه مهاجراً إلى المدينة قبل أن

يدخلها ، وهو في ضيافة كلثوم شيخ بني عمرو بن عوف ، ثم المسجد النبوي في المدينة المنورة دار الهجرة عند مبرك الناقة ، ثم جاء بعده وقف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في خيبر⁽²⁰⁾ ، وقد قال جابر لم يكن أحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذو مقدرة إلا وقف⁽²¹⁾ ، مما يؤكد اهتمام الصحابة - رضي الله عنهم - بالوقف .

أما في العهد الأموي فانتسج نظام الوقف من الصرف على الفقراء والمساكين إلى الأوقاف لصالح دور العلم والمساجد والملاجئ والمكتبات، وأصبح للأوقاف ديوان خاص بالدولة مستقل عن باقي الدواوين تحت إشراف القاضي، وفي عهد العباسيين تطور حتى أصبح لإدارة الوقف رئيس يسمى " صدر الوقوف " يشرف على الأوقاف ويديرها، وانتسج نظام الوقف في العهد العثماني لإقبال السلاطين في الدولة على الوقف ، وأصبح له قوانين وأنظمة مشددة لتنظيم شؤون الأوقاف بعضها معمول بها حتى اليوم⁽²²⁾ .

وقد كان للوقف دوراً في الاهتمام بالصحة، فأوقف المسلمون لصالح بناء المستشفيات ودعم مهنة الطب والتمريض والصيدلة والعلوم المتعلقة بها، ومن الشواهد التاريخية على ذلك ، تلك الأوقاف التي رصدت للبيمارستان المنصوري الذي أنشأ سنة 682هـ ، وعين له الأطباء والصيدال والخدم ، وألحقت بهذا الوقف مدرسة للطب ، وهذه وثيقة ترجع إلى عهد المماليك تبين بجلاء النماذج المشرقة لأوقاف المسلمين في خدمة صحة الإنسان ورعايته ونصها : "أنشئ هذا البيمارستان لمداواة مرضى المسلمين الرجال والنساء من الأغنياء الموسرين والفقراء المحتاجين بدمشق وبغداد والقاهرة وقرطبة من المقيمين بها ، والواردين عليها على اختلاف أجناسهم وتباين أمراضهم ، وأوصى بهم يدخلونه جمعاً وحادناً وشيباً وشباباً ، ويقيم به المرضى الفقراء من الرجال والنساء لمداواتهم لحين برئهم وشفائهم ، ويصرف ما هو معد فيه للمداواة ، ويفرق على البعيد والقريب و الأهل والغريب من غير اشتراط لعوض من الأعواض ، ويصرف الناظر من ربيع هذا الوقف ما تدعو حاجة المرضى إليه من سرر جريد أو خشب على ما يراه المصلحة أو لحف محشوة قطناً ، وطراريج محشوة بالقطن فيجعل لكل مريض من السرر والفرش على حسب حاله ، وما يقتضيه مرضه عاملاً في حق كل منهم بتقوى الله وطاعته ، بإذلاً جهده وغاية نصحه ، فهو رعيته وكل إنسان مسؤول عن رعيته .

ويباشر المطبخ بهذا البيمارستان ما يطهى للمرضى من دجاج وفراريج ولحم ، ويجعل لكل مريض ما طبخ في الزبدية الخاصة به من غير مشاركة لمريض آخر، ويغطيها ويوصلها لكل مريض إلى أن يتكامل إ طعامهم، ويستوفي كل منهم غذاءه وعشاءه وما وصف له بكرة وعشياً، ويصرف الناظر في ريع هذا الوقف لمن ينصبه من الأطباء المسلمين اللذين يباشرون المرضى مجتمعين ومتناوبين ويسألون عن أحوالهم وما يجد لكل منهم من زيادة مرض أو نقص ، ويكتبون ما يصلح لكل مريض من شراب وغذاء أو غيره في (دستور ورق) ويلتزمون المبيت في كل ليلة بالبيمارستان مجتمعين ومتناوبين ، ويباشرون المداواة ويتلطفون فيها ، ومن كان مريض في بيته وهو فقير، كان للناظر أن يصرف إليه ما يحتاجه من الأشربة والأدوية والمعاجين وغيرها مع عدم التضيق في الصرف"⁽³³⁾ .

ويلاحظ من النص التركيز على الاهتمام إلى خطر العدوى أو خشية التلوث ، بأن يجعل لكل مريض ما يحتاج من فراش وأدوية وأدوات خاصة به ، ويوضع له ما يطبخ في وعاء خاص به لا يشاركه فيه مريض آخر ، كما أن هذا الوقف تحمّل كل النفقات للقيام بالعتاية بصحة الإنسان ، من أجور أطباء وموظفين ونفقات مرضى وعلاجات و أكدت الوثيقة على الصرف بسخاء لهذا الغرض، وهذا أفضل مثال وخير دليل على اهتمام الإسلام بصحة الإنسان وبيئته .

3. المبحث الثالث : مشروعية الوقف البيئي:

1.3 المطلب الأول : مشروعية الوقف :

1.1.3 مشروعية الوقف من الكتاب :

1- "لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ" (آل عمران 92)

2- "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (الحج 77)

3- " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ " (البقرة 267)

4- " وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ " (البقرة 195)

5- " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ " (البقرة 254)

6- " الْمَالُ وَالْبُنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا " (الكهف 46)

وجه الدلالة : تدعو هذه الآيات للإنفاق في وجوه الخير، وتحذر من البخل وتحض المسلمين على بذل المال في الدنيا في سبيل الله قبل أن يدركه الموت ، فيتحسر على ما فاته من الخير، ولعل من أعظم أبواب الخير الوقف في سبيل الله حيث إنه صدقة جارية، واستمرار لعمل الإنسان في الدنيا حتى بعد موته فهو باب خير لا ينقطع، والمتأمل في هذه الآيات ليس له إلا الإسراع في فعل الخير مقتدياً برسوله -صلى الله عليه وسلم- وصحابته الكرام ومن سار على هديهم إلى يوم الدين .

1.1.3 مشروعية الوقف من السنة :

1- أصاب عمر -رضي الله عنه - أرضاً بخيبر فأتى النبي -صلى الله عليه وسلم - يستأمره فيها ، فقال : يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر ، لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به ؟ قال : " إن شئت حبست أصلها وتصدق بها " ، فتصدق بها عمر على أنه (لا يباع أصلها ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضعيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه) ، وفي رواية غير متأثر مالاً ، ومعنى قوله هو أنفس أي أجود ، والنفس الجيد ، وغير متأثر؛ أي غير جامع ، وكل شيء له أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل فهو مؤثر ،

والحديث دليل على صحة أصل الوقف ، وفيه أن الوقف لا يباع ولا يوهب ولا يورث إنما يتبع فيه شرط الواقف ، وفيه صحة شروط الواقف وفضيلة الوقف وهي الصدقة الجارية، وفيه فضيلة الإنفاق مما يحب، وفيه فضيلة ظاهرة لعمر - رضي الله عنه -⁽²⁴⁾.

2- قوله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) ، ومعنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له ، إلا في هذه الأشياء الثلاثة كونه كان سبباً فيها، فإن الولد من كسبه، وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف ، وكذلك الصدقة الجارية ، وهي الوقف وعظيم ثوابه⁽²⁵⁾.

3- القول بصحة الوقف قول أكثر أهل العلم من السلف ومن بعدهم، قال جابر لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو مقدرة إلا وقف ، وهذا إجماع منهم فان الذي قدر على الوقف منهم وقف، واشتهر ذلك فلم ينكره أحد فكان ذلك إجماعاً منهم⁽²⁶⁾.

4- عن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب ، قال أنس : فلما نزلت هذه الآية " لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون " آل عمران 92 ، قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله يقول في كتابه ﴿ لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ ، وإن أحب أموالي إلي بيرحاء ، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " بخ بخ " ذلك مال رايح، ذلك مال رايح ، قد سمعت ما قلت فيها وإني أرى أن تجعلها في الأقربين " ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه⁽²⁷⁾.

وجه الدلالة : تبين النصوص السابقة من الأحاديث والآثار صور مشرقة من حياة النبي- صلى الله عليه وسلم- وحياة أصحابه رضوان الله عليهم تدل على التنافس في عبادة الوقف طلباً لرضا الله تعالى وخدمةً للمسلمين ومساعدة المحتاجين والفقراء ،

فالوقف ثابتٌ بكتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم- و فعل أصحابه حتى نقل ابن قدامة إجماع الصحابة على الوقف كما تقدم .

2.3 المطلب الثاني : المحافظة على البيئة كمصرف من مصارف الوقف :

يعتبر الوقف مصدر خير للمجتمع الإسلامي ، وقد أدت الأوقاف الإسلامية الخيرية دوراً مهماً في خدمة الأمة الإسلامية في شتى المجالات من مساعدة الفقراء والمحتاجين، والمساجد والمدارس والمكتبات حتى أن بعض الأوقاف خصصت لشراء القرطاسية من أقلام وأحبار وألواح وورق ، ووقف الكتب في المكتبات ، وقد خرجت هذه المدارس الوقفية العلماء والفقهاء والقضاة وأهل الاقتصاد والسياسة ، كما خصصت الأوقاف للمحافظة على صحة الإنسان، فوقف المسلمون الأوقاف لصالح بناء المستشفيات ، وساعدت هذه الأوقاف في تطوير مهنة الطب والتمريض والصيدلة ، وفي علاج المسلمين من المحتاجين وغيرهم ، وفي شراء الأدوية والعلاجات لهم⁽²⁸⁾.

كما خصصت الأوقاف للنواحي الاجتماعية من مساعدة للفقراء ، والراغبين بالزواج بالمساهمة في تزويجهم بالمهور اللازمة وتجهيز العروس وما تحتاجه من الضروريات ليحيا المجتمع شريفاً طاهراً عفيفاً ، بالإضافة أن بعض مخصصات الأوقاف كانت لإمداد الأمهات المرضعات بالحليب والسكر وغيرها من المواد الغذائية اللازمة لإعانتتهن على الرضاعة ، وذلك لمدة حولين وكانت تسمى نفقة الحليب ، وكان ذلك حرصاً على صحة الأمهات والأطفال .

كما خصصت الأوقاف لتحقيق النفع العام للمسلمين من إقامة الجسور وتعبيد الطرق للمشاة وإصلاحها ، ووضع العلاقات عليها دليلاً للمسافرين ، وإنشاء الحدائق والمنتزهات لعابري السبيل ، ووقف السفن والعبارات لنقل الناس عبر الأنهار، وحفر الآبار وتسبيل الماء في الطرقات العامة ، وإقامة الحمامات العامة ، وإقامة الاستراحات للمسافرين من عناء السفر وتجهيزها بوسائل الراحة الضرورية

كما خصصت الأوقاف لرعاية أسر المسجونين وتأمين حياة كريمة لهم ، وقد خصص بعض المحسنين وقفاً لينفق ريعه على تجهيز الموتى وتجهيز المقابر ، وكذلك

خصصت أوقاف لصرف رواتب شهرية للشيوخ والضعفاء لإعانتهم على مواجهة وتحمل أعباء الحياة لهم⁽²⁹⁾.

والإنسان الذي يتبرع بهذا الموقف راغباً في ثواب الله تعالى، يستقر براحة نفسية وطمأنينة بأن ترك في هذه الدنيا صدقة جارية ، كما يعزز شعور الإنسان بالمسؤولية تجاه أمته ومجتمعه، ويؤدي إلى نشر روح التعاون والتكافل بين أفراد الأمة ، ومع أن الإنسان إذا مات طويت صفحته إلا أن الواقف يبقى له أجر هذا الوقف بعد موته، فهو باب واسع من أبواب الخير⁽³⁰⁾.

وحفظ النفس البشرية لا يكون إلا بالعناية بالبيئة التي تحيط به ، ونظام الوقف نظام قابل للتطوير في نظامه ومصارفه ، وتنشيط دور الوقف التنموي و إحيائها ليس فيه خروجاً على الإسلام أو تحريفاً لأحكامه ، بل هو من صميم مبادئه ومن أصول أحكامه ، فمن أهم مقاصد الوقف رعاية مصالح الأمة وحفظها ، فكل ما يحقق هذا الهدف لا يخرج عن هذا المصرف ، ومما تقدم من تنوع مصارف الوقف يؤكد على مرونة تطبيق أحكامه ضمن المبادئ والمقاصد والأصول الشرعية العامة، كما أن فيه تخفيف الأعباء والضغوط المالية عن كاهل الدولة الإسلامية بفتح أبواب الخير أمام أهل اليسار والغنى من أبناء المجتمع الإسلامي .

فالوقف البيئي وقف من أجل المحافظة على صحة الإنسان وحياته ، والمحافظة على النفس البشرية من الضرورات الخمس التي دعت كل الشرائع السماوية إلى حفظها، كما أشار إلى ذلك الشاطبي بقوله: "ومجموع الضروريات خمس وهي : حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل، وقد قالوا أنها مراعاة في كل ملة"⁽³¹⁾.

وذلك لأن الدنيا التي يعيش فيها الإنسان تقوم على هذه المعاني والضروريات التي لا تتوفر ولا تقوم الحياة الإنسانية إلا بها ، وأن الله سبحانه وتعالى قد كرم بني آدم في هذا الوجود ، والتكريم يقتضي توفر المحافظة على هذه الضرورة .

وقد أكدت الدراسات خطورة التلوث البيئي وخطورة عدم الاهتمام بالمحافظة على عناصر البيئة نقية سليمة على النفس البشرية التي حرصت الشريعة على حفظها و صيانتها، كما قال الأصوليون : " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"⁽³²⁾، فلا يمكن أن

نحافظ على النفس البشرية الواجب المحافظة عليها ، إلا بحفظ ما يحيط بها من ماء وهواء وغذاء وتربة .

ويعتبر هذا تفعيلاً لمقاصد الشريعة ، وفي ذلك يقول د. جمال الدين عطية في كتابه نحو تفعيل مقاصد الشريعة : "توفير كفاية النفس مما يحتاجه الجسد من طعام وشراب ولباس ومسكن ووقاية من الأمراض السارية والمخاطر التي تؤدي بالنفس ، كالحريق والغرق والتسمم وحوادث السيارات والآلات الكهربائية والإشعاعات بأنواعها المختلفة وعلاج ما يصيبه من أمراض وحوادث ، وهذه كلها من الوسائل التي لا يتم حفظ النفس إلا بها فتأخذ حكم المقصد الضروري"⁽³³⁾ وحكم المقصد الضروري الوجوب .

وأكد أن من مقاصد الشريعة عمارة الأرض ، و لتحقيق هذا المقصد شرعت العديد من الأحكام كالصدقات والوصايا والأوقاف الخيرية"⁽³⁴⁾.

وقوله تعالى : " في سبيل الله " ينصرف إلى تحقيق ما تتطلبه مصلحة المجتمع على وجه الدوام والاستمرار فالإنفاق في سبيل الله هو تلبية حاجات المجتمع وتحقيق مصالحه"⁽³⁵⁾ .

" وفي إشباع كل ما يؤدي إلى تحقيق المصلحة العامة ، وكل ما يؤدي إلى إقامة مصالح الأمة الإسلامية عملاً بالقاعدة الشرعية " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"⁽³⁶⁾ .

وتعد مشكلة التلوث البيئي من أخطر مشكلات العصر وأكثرها تعقيداً وأصعبها حلاً ، فهي مشكلة صحية واجتماعية واقتصادية ، كما يؤثر التلوث تأثيراً سلبياً في جمال البيئة ومناخها والتراث الحضاري لها .

ولقد تعددت أسباب ومصادر التلوث البيئي خلال الخمسين عاماً الماضية ، ويعتبر التقدم الصناعي والتقني المذهل الذي تحقق خلال هذه السنوات ، من أهم أسباب التلوث حيث تصب الصناعات في بيئة الإنسان قدراً كبيراً من المواد الكيميائية السامة ، وبخاصة تلك المواد الموجودة في نفايات ومخلفات المصانع التي تلقى بدون وعي في مصادر الخير والنماء للبيئة حيث تكون التربة ومياه الأنهار والبحار وتمثل أبلغ الخطر على صحة الإنسان ومصادر قوته ، وقد تتصاعد من المصانع أبخرة وغازات سامة تختلط بالهواء الذي يتنفسه الإنسان والحيوان والنبات ، وهذا يؤدي إلى إصابة الإنسان والحيوان

والنبات بالأمراض، كما يساعد على تفاقم الإصابات المرضية وزيادة خطورة مضاعفاتها⁽³⁷⁾.

وهذا إفساد قد أشار القرآن الكريم إليه بقوله تعالى: "﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ الروم 41 فالآية تشير إلى الدمار الذي يحدث في البر والبحر نتيجة لتدخل الإنسان في الكون وتشير إلى الضرر البالغ الذي يحل به جراء العبث بنواميس الكون وقوانين البيئة التي سنها الله تعالى، وسعي من أجل أهداف دنيوية زائفة إلى إفساد البر والبحر بإلقاء المخلفات الصناعية ومخلفات المواد المشعة

والإشعاعات الذرية، وهذا التدخل غير المدروس أدى إلى تغيير نظام البيئة، وما ينتج عنه من تلوث وأضرار وأخطار التي أشار إليها القرآن الكريم في هذه الآية⁽³⁸⁾.

وآيات أخرى كثيرة في القرآن الكريم تشير إلى هذا الإفساد والضرر، منها:

﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ
الْفُسَادَ﴾. (سورة البقرة، 205)

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ
الْمُحْسِنِينَ﴾ (سورة الأعراف، 56)

﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا
وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾
(سورة الأعراف، 74)

﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ﴾. (سورة الأعراف، 85)

﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتَوْا فِي
الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾. (سورة هود، 85)

﴿الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾. (سورة الشعراء، 152)

﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾. (سورة القصص، 77)

﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾. (سورة محمد، 22)

ومن هذا المنطلق كانت الثقافة البيئية واجب شرعي؛ انطلاقاً من القاعدة الشرعية "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" لذلك فإن عملية التثقيف البيئي أمر ضروري و واجب شرعي ؛ لأن المحافظة على البيئة وصيانتها هو ما طالب به الشرع الإسلامي في مواطن عديدة من الكتاب والسنة ومن ذلك :

1- حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " إن الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود"⁽³⁹⁾.

(قال أفنيتكم) وهي جمع الفناء بالكسر أي ساحة البيت وقبائته وقيل عتبته وسدته (ولا تشبهوا) بحذف إحدى التاءين عطفاً؛ أي لا تكونوا متشبهين باليهود في عدم النظافة والطهارة وقلة التطيب⁽⁴⁰⁾. فالحديث صريح في الاهتمام بالنظافة والبيئة المحيطة بالإنسان.

2- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال صلى الله عليه وسلم : (اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ، قَالُوا : وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ) أَمَّا (اللَّعَّانَانِ) أي الأمرين المسببين للعن من المتضررين من هذه الأفعال القبيحة، لأن من يفعلهما يشتم ويلعن ، فيكون المعنى اتقوا الأمرين الملعون فاعلها، قال العلماء : المراد بِالظِّلِّ هُنَا مُسْتَضَلُّ النَّاسِ الَّذِي اتَّخَذُوهُ مَقِيلًا وَمَنَاحًا يَنْزِلُونَهُ وَيَقْعُدُونَ فِيهِ ، وَلَيْسَ كُلُّ ظِلٍّ يَحْرُمُ الْقُعُودَ تَحْتَهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ) فَمَعْنَاهُ يَتَغَوَّطُ فِي مَوْضِعٍ يَمُرُّ بِهِ النَّاسُ وَمَا نَهَى عَنْهُ فِي الظِّلِّ والطَّرِيقِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِيْذَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِتَنْجِيسٍ مِنْ يَمْرِ بِهِ وَاسْتِقْدَارِهِ⁽⁴¹⁾.

3- قوله - صلى الله عليه وسلم - : " من قطع سدره صوب الله رأسه في النار " وفي رواية " مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ فِي فَلَاةٍ يَسْتَظِلُّ بِهَا ابْنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمُ عَبَثًا وَظُلْمًا بِغَيْرِ حَقِّ صُوبِ اللَّهِ رَأْسُهُ فِي النَّارِ " .

(من قطع سدره) أي شجرة نبق .

(صوب الله رأسه في النار) أي تكسه وألقاه على رأسه في نار جهنم

وقيل أراد السدر الذي يكون في الفلاة يستظل به أبناء السبيل والحيوان أو في ملك إنسان فيتحمل عليه ظالم فيقطعه بغير حق⁽⁴⁾ . والحديث في المحافظة على جمال البيئة ومحتوياتها النافعة لحياة الإنسان أو الحيوان .

4- قوله - صلى الله عليه وسلم - : (لا يبون أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه)

وفي الرواية الأخرى (لا يبيل في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه) وفي

الرواية الأخرى (نهى أن يبيل في الماء الراكد)

النهى يقتضي التحريم على المختار عند المحققين والأكثرين من أهل الأصول وفيه من المعنى أنه يقدره ، وربما أدى إلى تنجيسه وتغير صفته، والتغوط في الماء كالبول فيه وأقبح، وكذلك إذا بال في إناء ثم صبه في الماء، وكذا إذا بال بقرب النهر بحيث يجري إليه البول فكله مذموم قبيح منهي عنه على التفصيل المذكور، ولم يخالف في هذا أحد من العلماء إلا ما حكي عن داود بن علي الظاهري أن النهى مختص ببول الإنسان بنفسه، وأن الغائط ليس كالبول وكذا إذا بال في إناء ثم صبه في الماء أو بال بقرب الماء، وهذا الذي ذهب إليه خلاف إجماع العلماء وهو أغرب ما نقل عنه في الجمود على الظاهر، ويكره البول والتغوط بقرب الماء وإن لم يصل إليه ؛ لعموم نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - لما فيه من إيذاء المارين بالماء ولما يخاف من وصوله إلى الماء⁽⁴⁾ . فالحديث واضح الدلالة على تحريم الإسلام لما يضر بالبيئة .

5- قوله - صلى الله عليه وسلم - : " الطهور شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان "

أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب فضل الوضوء⁽⁴⁾ .

فالتضافة لها تقديرها الكبير في التشريع الإسلامي ، لأنها من العوامل الأساسية

في المحافظة على الصحة التي هي من أكبر نعم الله على الإنسان ، كما صح في الحديث عن

ابن عباس " نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفرغ"^(١٤) ، ولا يمكن أن نحافظ على صحة الإنسان إلا بالمحافظة على البيئة المحيطة .

وشرع الإسلام النظافة في مجالات كثيرة منها :

- نظافة البدن شرع الوضوء للصلوات الخمس في اليوم والليلة، بما فيه من تعهد للأعضاء التي يكثر تعرضها للتلوث ، وبما فيه من حث على العناية بالاستنشاق والمضمضة مع استعمال السواك وتأكيد استحبابه ، وشرع الغسل لأسبابه المعينة ، وندبه في مناسبات عدة ، وبخاصة عند الاجتماع والازدحام ، كما في صلاة الجمعة والعيدين ، فالله جميل يحب الجمال ، وندب إلى التزيين والتعطر وحسن الهنءام وتسوية الشعر وقص الأظافر وإزالة شعر الإبطين والعانة وما إلى ذلك من ضروب النظافة .

وشرع غسل اليدين قبل تناول الطعام وبعده ، وعدم غمسهما في الماء قبل غسلهما إذا استيقظ من نومه فإنه لا يدرى أين باتت يده ، وحذر من النوم قبل غسل اليدين من أثر الطعام وبخاصة إذا كان فيه دسم تجذب رائحته الهوام والحشرات فتضره ، وكل ذلك وردت به الأحاديث والنصوص الصريحة .

- نظافة الملابس والمسكن والشارع والأمكنة العامة يقول سبحانه « وثيابك فطهر » المدثر: 4 وإزالة النجاسات واشتراط طهارة الثوب والمكان في الصلاة واضح ومفصل في كتب الفقه .

- إصلاح المساكن عام يشمل ؛ كنسها وتهويتها وتعريضها للشمس وتطهيرها من الحشرات المؤذية وما إلى ذلك ، وندب إلى تغطية أواني الطعام والشراب ، حفظاً لها من التلوث أو الفساد بما ينقله الريح أو الذباب ، فحرم الإسلام تلويث البيئة بأي ملوث حتى بالرائحة الكريهة ، كالدخان والثوم والبصل والعرق .

فهذه النصوص والتشريعات تدل على أمر الإسلام بالمحافظة على البيئة وعلى الأرض وخيراتها، وينهاها عن الإسراف في استعمال هذه الموارد، والإسلام يحث على المحافظة على بيئة نظيفة مصالنة بكل عناصرها ، وجعل الالتزام بذلك عبادة يثاب عليها المسلم ، والمراد بذلك أيضاً توطيد الإحساس لدى المسلم بالمحافظة على البيئة واستغلال خيراتها وحمايتها من كل ما يعكرها بدافع عقائدي وعبادة وقرباً من الله تعالى ؛ لأن هذا ضمان لاستمرار حياته وقيامه بوظيفته في الأرض ، فالوقوف لهذه الغاية السامية والمحافظة على النفس البشرية مشروع في الإسلام . "فإن الشريعة مبناها وأساسها على

الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة"⁽⁴⁶⁾. والمحافظة على البيئة مصلحة ، والإضرار بها مفسدة ومخالفة لمقاصد الشريعة في حفظ حياة الإنسان وحمائتها من أي ضرر أو أذى .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على خير البرية، وهادي البشرية محمد بن عبد الله ، وعلى من سار على نهجه وهداه إلى يوم الدين وبعد: فإن نظام الوقف من الأنظمة الإسلامية الهامة التي لها دور بارز في رفعة الأمة وحفظها والحاجة أصبحت ملحة في الوقت الحاضر لإحياء دور الوقف للقيام بأعباء كثيرة أثقلت كاهل الدول الإسلامية .

ولعل من أبرزها التلوث البيئي في الوقت الحاضر ، كما الأوقاف التي أوقفت للمصالح العامة والخدمات الناس يجوز صرفها في حماية البيئة ورعايتها ، وواضح جلي أن اهتمام الإسلام بالبيئة ليس جديداً وإنما النصوص الشرعية التي تركز على المحافظة عليها كثيرة وربط المحافظة على النظافة والقيام بها بالعبادة تقرباً إلى الله ويثاب عليها المسلم فنوصي أهل الخير بالقيام بهذه العبادة ووقف الأموال لصالح هذا الهدف السامي . والله أسأل أن يتقبل هذا العمل ويجعله في ميزان حسناتنا يوم القيامة، فقد بذلت فيه من الجهد ما استطعت إليه سبيلاً، ولكن الجهد البشري طبيعته النقص ، فما أصبنا فيه فمن الله ، فهو الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل .

قائمة الهوامش

- 1- ابن منظور ، لسان العرب دار صادر - بيروت، ط1، ج 9، ص 359.
- 2- الزبيدي ، محمد بن عبد الرزاق ، تاج العروس من جواهر القاموس، مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، ج24 ، ص 469.
- 3- إبراهيم أنيس وآخرون. المعجم الوسيط. (ط2). مصر ، دار المعارف ، ج2 ، ص 1051.
- 4- ابن عابدين، محمد أمين .حاشية رد المحتار على الرد المختار. ط8، 2م، دار الفكر بيروت، 1979م. ج 4 ص 337).
- 5- الزرقا، مصطفى، أحكام الأوقاف ، مطبعة الجامعة السورية 1947 ط2 ج 1 ، ص 26.
- 6- الأزهري ،صالح عبد السميع جواهر الإكليل شرح مختصر خليل ، دار الفكر بيروت ، (ج2/205 ص)
- الكناني، عبد الله بن سلمون ،العقد المنظم للحكام المطبوع بحاشية تبصرة الحكام لابن فرحون، ط1، 2م، دار الكتب العلمية، بيروت، 1301هـ ، ج2، ص 98).
- 7- الشرييني، محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ،دار الفكر بيروت ج2 ص 376
- 8- ابن قدامة ،عبد الله بن أحمد ،المغني، 9م، (تحقيق محمد سالم محيسن وشعبان محمد إسماعيل)، مكتبة الكليات الأزهرية ، الأزهر- مصر ج 5 ص 597
- 9- الكبيسي، محمد عبيد ، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ، مطبعة الإرشاد ،بغداد 1977 ، ج 1 ، ص 88
- 10- سورة الحشر ، 9.
- 11- ابن منظور ، لسان العرب ، ج1، ص 36 .
- 12- إبراهيم أنيس وآخرون. المعجم الوسيط ، ج1 ، ص 75.
- 13- صالح، فؤاد حسن ، أبو قرين، مصطفى محمد ، تلوث البيئة أسبابه أخطاره مكافحته ، الهيئة القومية للبحث العلمي ، ط1 دار الكتب الوطنية بنغازي 1992 ، ص 379.
- 14- حسن أحمد حسن حسان ، التلوث البيئي وأثره على النظام الحيوي والحد من آثاره ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ط1، 2001م ، ص 26.

- 15- أبو سرحان، عطية عودة، هماش، محمود محمد، التريبة البيئية ودورها في مواجهة مشكلات البيئة في الأردن، ط2، مكتبة المحتسب 1987م، ص 45 .
- 16- الكبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، ج 1، ص 20 .
- 17- الشافعي، محمد ابن إدريس، الأم، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية، 1973، ج 4، ص 58.
- 18- الجعلي، عثمان بن حسنين. سراج السالك شرح أسهل المسالك، م. المكتبة الثقافية، بيروت، 1988م، 2/187 .
- 19- الكبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ج 1 ص 21-32
- 20- الزرقا، أحكام الأوقاف، ج 1 ص 7.
- 21- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، (ت 620هـ). المغني، 9م، (تحقيق محمد سالم محيسن وشعبان محمد إسماعيل)، مكتبة الكليات الأزهرية، الأزهر-مصر ج 5، ص 598.
- 22- الكبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ج 1 ص 37-50
- 23- عامر، أحمد أمين، وآخرون- إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية، رابطة الجامعات الإسلامية 1988، جامعة قناة السويس، ص 63.
- 24- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الوصايا (بَابُ الْوَقْفِ كَيْفَ يُكْتَبُ) مكتبة الرياض الحديثة الرياض، 1981، ج 3، ص 196. - النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط2، 1392، ج 11 ص 86
- 25- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، ج 11، ص 85.
- 26- ابن قدامة، المغني، ج 5، ص 598 .
- 27- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوصايا (بَابُ إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ ج 3 ص 1
- و مسلم في كتاب الزكاة باب النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد النووي، صحيح مسلم بشرح النووي ج 7، ص 85.
- 28- عامر، أحمد أمين وآخرون- إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية، ص 55.
- 29- المصدر نفسه، 152-163 .

- 30- الكبسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، ج 1 ، ص 139 .
- 31- الشاطبي ، إبراهيم بن موسى بن محمد ،الموافقات في أصول الأحكام، دار الفكر- بيروت، ج2، ص4
- 32- الآمدي ،سيف الدين أبي الحسن علي، الأحكام في أصول الأحكام ،1968م.ج1 ، ص104 .
- الغزالي،محمد بن محمد أبو حامد، المستصفى من علم الأصول ،ط1،المطبعة الأميرية، ج 1 ، ص71
- 33- عطية ،جمال الدين، نحو تفعيل مقاصد الشريعة ،دار الفكر -دمشق إصدار المعهد العلمي للفكر الإسلامي . ص 142 .
- 34- المصدر نفسه ،163ص.
- 35-بركات، عبد الكريم صادق، الكفراوي، عوف محمود ، الاقتصاد المالي الإسلامي دراسة مقارنة بالنظم الوضعية ، 1984 ،مؤسسة شباب الجامعة -الإسكندرية، 329 .
- 36-عناية، غازي ، المالية العامة والنظام الإسلامي، دراسة مقارنة ، دار الجبل بيروت ،ط1 ، 1990،ص 708 .
- 37-الدنشاري، عز الدين، طه، صادق أمير، سموم البيئة أخطار تلوث الهواء والماء والغذاء ، دار المريخ للنشر الرياض . ص7 .
- 38-حسان، حسن أحمد حسن ، التلوث البيئي وأثره على النظام الحيوي والحد من آثاره ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ط1 ، 2001م ، ص8- .القضاء،علي منعم ،مكائنة البيئة في الإعلام ط1،1996، عمان ، مطبوعات وزارة الثقافة عمان ص180
- 39- الترمذي ،محمد بن عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذي تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون دار إحياء التراث العربي - بيروت ، قال أبو عيسى هذا حديث غريب و خالد بن إلياس ضعيف ، ج5 ، ص111 .
- 40- المباركفوري ،محمد عبد الرحمن،تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ج8ص68
- 41-النووي ، يحيى بن شرف ، صحيح مسلم بشرح النووي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1392، ج1 ، ص429

- 42-آبادي ، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة الثانية ، 1415، في كتاب الأدب باب في قطع السدر ج14 ، ص102
- 43-النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ج3، ص188 .
- 44-النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ج3، ص100 .
- 45-أخرجه البخارى في كتاب الرقائق باب ما جاء في الرقاق وأن لا عيش إلا عيش الآخرة)مكتبة الرياض الحديثة الرياض 1981 ج7ص170 .
- 46-ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ،. إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، 1968م ج3ص2.

قائمة المراجع

- 1- ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الرد المختار، ط2،8م، دار الفكر بيروت،1979م.
- 2- الزرقا، مصطفى، أحكام الأوقاف، مطبعة الجامعة السورية، 1947، ط2 .
- 3- الأزهرى، صالح عبد السميع جواهر الإكليل شرح مختصر خليل، دار الفكر بيروت .
- 4- الكنانى، عبد الله بن سلمون، العقد المنظم للحكام المطبوع بحاشية تبصرة الحكام لابن فرحون، ط1، م2، دار الكتب العلمية، بيروت،1301هـ .
- 5- الشربيني، محمد الخطيب مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الفكر بيروت .
- 6- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المغني، تحقيق محمد سالم محيسن وشعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، الأزهر-مصر .
- 7- الكبسي، محمد عبيد، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، مطبعة الإرشاد، بغداد 1977
- 8- ابن منظور، جمال الدين محمد، لسان العرب، دار صادر، بيروت .
- 9- إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط.(ط2). مصر، دار المعارف .
- 10- صالح، فؤاد حسن، أبو قرين، مصطفى محمد، تلوث البيئة أسبابه أخطاره مكافحته، الهيئة القومية للبحث العلمي، ط1، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 1992 .
- 11- حسان، حسن أحمد حسن، التلوث البيئي وأثره على النظام الحيوي والحد من آثاره، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2001م .
- 12- أبو سرحان، عطية عودة، وهماش، محمود محمد، التربية البيئية ودورها في مواجهة مشكلات البيئة في الأردن، ط2، مكتبة المحتسب، 1987م .
- 13- الشافعي، محمد ابن إدريس، الأم، دار المعرفة بيروت، ط2، 1973 .
- 14- الجعلي، عثمان بن حسنين، سراج السالك شرح أسهل المسالك، المكتبة الثقافية، بيروت، 1988م.
- 15- عامر، أحمد أمين وآخرون، إحياء دور الوقف في الدول الإسلامية، رابطة الجامعات الإسلامية، جامعة قناة السويس، 1988 .
- 16- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، 1981 .

- 17-- النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط2، 1392.
- 18- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات في أصول الأحكام، دار الفكر، بيروت.
- 19- الأمدي، سيف الدين أبي الحسن علي، الأحكام في أصول الأحكام، 1968م.
- 20- الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، المستصفى من علم الأصول، ط1، المطبعة الأميرية.
- 21- عطية، جمال الدين، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، دار الفكر - دمشق إصدار المعهد العلمي للفكر الإسلامي.
- 22- بركات، عبد الكريم صادق، الكفراوي، عوف محمود، الاقتصاد المالي الإسلامي دراسة مقارنة بالنظم الوضعية، 1984، مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية.
- 23- عناية غازي، المالية العامة والنظام الإسلامي - دراسة مقارنة، دار الجيل بيروت، ط1، 1990.
- 24- الدنشاري، عز الدين، طه، صادق أمير، سموم البيئة أخطار تلوث الهواء والماء والغذاء، دار المريخ للنشر، الرياض.
- 25- حسان، حسن أحمد حسن، التلوث البيئي وأثره على النظام الحيوي والحد من آثاره، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2001م.
- 26-- المباركفوري، محمد عبد الرحمن، تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- 27- آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود دار الكتب العلمية - بيروت، ط2، 1415هـ.
- 28- ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، 1968م
- 29- القضاء، علي منعم، مكانة البيئة في الإعلام ط1، 1996، مطبوعات وزارة الثقافة عمان، ص180.

أثر فاعلية الدعم اللوجستي في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية (دراسة حالة: إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي)

د. باسم يوسف برقايوي
جامعة محمد الخامس أبوظبي
الإمارات العربية المتحدة

الملخص باللغة العربية

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة أثر فاعلية الدعم اللوجستي في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي. ولتحقيق أهداف الدراسة، تم تصميم استبانة شملت (35) فقرة لجمع المعلومات الأولية من عينة الدراسة المكونة من (37) فرداً من موظفي الإدارة الوسطى (مدير إدارة، ورئيس قسم، ومدير فرع) في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي. وفي ضوء ذلك جرى جمع وتحليل البيانات واختبار الفرضيات باستخدام الرزمة الإحصائية للعلوم الإجتماعية (SPSS). وتم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية لتحقيق أهداف الدراسة. وبعد إجراء عملية التحليل لبيانات الدراسة وفرضياتها، توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، أهمها، أن أثر فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي من وجهة نظر عينة الدراسة كان مرتفعاً. كما خرجت الدراسة بعدد من التوصيات، أهمها، ضرورة قيام المنظمات بإيلاء سلسلة التوريد الأهمية التي تستحقها، وما تحتاجه من تخطيط ومتابعة من كافة أقسام المنظمة، كونها تؤدي إلى تحقيق التنسيق والتكامل بين مختلف الأنشطة، وإلى تمكين المنظمات من دمج عدة عمليات في عملية واحدة.

الملخص باللغة الانجليزية

This study aimed to investigate the impact of logistic support on the reduction of security crisis at the procurement and wherhousing department in abu-Dhabi police. In orger to achieve the objectives of the study, the researcher designed a questionnaire consisting of (35) paragrahes to gather the primary information from the study sample which contained (37) individuals from the middle-level management of the procurement and wherhousing department in abu-Dhabi police. The statiscal packages for social sciences (SPSS) were used to analyze and examine the hypothes, and other statistical methods, such as Multible and simple regression were used to achieve the study objectivies. The main conclusions of the study was, there is a significant impact of effectivents of logistics support (transport, suppliers, wherhousing, quality services, and the relations with suppliers) on the reduction of security crises risk at the procurement and wherhousing department in abu-Dhabi police, from the point view of the study sample. And the main recommendations of the study was, It's very important to any organization to give its supply chain the importance needed and the planning following up from all department at the organization because it leads to the coordination between the all departments and to merge some process in one.

المقدمة

يواجه العالم حالياً حالة غير مسبوقة من حيث التحديات المتواصلة والمتغيرات السريعة، التي تؤدي إلى حدوث أزمات مختلفة بأنواعها وحدتها وآثارها على نتائج منظمات الأعمال إقتصادياً ومالياً، وعلى قدرتها على البقاء والتكيف مع البيئة التي تعمل فيها⁽¹⁾. ولكي تستطيع المنظمة التعامل مع الأزمات التي تمر بها وسط هذه الظروف البيئية المتقلبة، عليها أن تمتلك إستراتيجيات واضحة المعالم تساعد على إدارة الأزمات المختلفة بشكل ناجح⁽²⁾، حيث تعتبر إدارة الأزمات من المظاهر الحديثة للإدارة في مواجهة تحديات العصر الإقتصادية والتكنولوجية والمعلوماتية، وهي تعبر عن أحد نماذج الإدارة المتكاملة لمزيج من الأعمال والأنشطة الأساسية في المنظمة⁽³⁾. حيث يهدف نظام إدارة الأزمات إلى الحد من التأثيرات السلبية للحوادث والأزمات على الأفراد والبيئة والممتلكات وتقليلها، وسريان العمل بانتظام في المواقع التي تتعرض للحوادث المفاجئة وذلك عن طريق وضع أسس الإستعداد والتعامل مع الأزمات، وعليه يجب أن يتميز الهيكل التنظيمي المعد لمواجهة الأزمات بالمرونة حتى يتلاءم مع مختلف أنواع الأزمات المحتمل حدوثها. وعادة ما يتكون هذا الهيكل من عدد من مجموعات العمل التي يتم تشكيلها مسبقاً، والتي يتم تشكيلها مسبقاً، والتي يقوم كل منها بتنفيذ دوره ومسؤولياته المحددة بخطة إدارة الأزمات. كما لا يتطلب الأمر أن تتحرك كل المجموعات لمواجهة أية أزمة بل يجب أن تعمل المجموعات المطلوبة لمواجهة أزمة محددة تبعاً لمواصفات الأزمة وخصائصها.

مشكلة الدراسة

تتمحور مشكلة الدراسة بالبعد التطبيقي، والذي يتمثل بكيفية تطبيق الإستراتيجيات المعاصرة للدعم اللوجستي عند وقوع الأزمات والكوارث بشكل فعال في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي وتأثيره في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية. ويمكن اظهار مشكلة الدراسة بصورة أكثر وضوحاً من خلال اثاره الأسئلة التالية:

- أ. ما مدى فاعلية الدعم اللوجستي من حيث (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي؟

- ب. هل هناك أثر للدعم اللوجستي من حيث (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي؟
- ج. ما واقع فاعلية الدعم اللوجستي عند حدوث الأزمات والكوارث بإدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي؟
- د. ما طبيعة العلاقة بين فاعلية الدعم اللوجستي والتقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي؟

فرضيات الدراسة

استناداً إلى مشكلة الدراسة، وبعد مراجعة العدد من الدراسات السابقة، وبناء على واقع إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، موضع الدراسة، تمت صياغة الفرضية الرئيسية التالية التي ينبثق عنها عدة فرضيات فرعية:

الفرضية الرئيسية HO

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

يشترك منها الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى HO1

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الثانية HO2

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (النقل) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الثالثة HO3

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (التخزين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الرابعة HO4

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (جودة الخدمة) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الخامسة HO5

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (العلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

الدعم اللوجستي

نشأ مفهوم اللوجستيات (Logistics) نشأة عسكرية، حيث بدأ استخدامه في الجيش الفرنسي عام 1905 بهدف تأمين وصول المؤن والذخائر في الوقت الملائم وبأمثل طريقة ممكنة، ثم استخدم بكثافة إبان الحرب العالمية الثانية، حيث كان أحد عوامل انتصار جيوش الحلفاء. وما إن وضعت هذه الحرب أوزارها حتى بدأ ظهور دراسات ترمي إلى تطبيق اللوجستيات في مجال الأعمال فيما عرف باسم (Business Logistics)، حيث تبين من الدراسات التي أجريت في هذا المجال أن نحو 40% (في المتوسط) من تكلفة إنتاج أي سلعة في الدول المتقدمة يمكن ردها إلى الأنشطة اللوجستية⁽⁴⁾.

ولعل أهم ما يميز الأنشطة اللوجستية عن غيرها، والتي كانت تتم قبل ظهور هذا المفهوم، أمرين: أولهما أن هذه الأنشطة تتم على نحو تكاملي، أي تطبق عليها مفاهيم التكامل بهدف الاستفادة من إقتصاديات الحجم. أما الثانية فإن تلك الأنشطة تتم تحت مظلة نظم المعلومات. ومما تجدر الإشارة إليه أنه منذ الثمانينات من القرن الماضي، باتت الهياكل التنظيمية للمؤسسات ذات الحجم الكبير تحتوي على قسم خاص لإدارة اللوجستيات⁽⁵⁾.

وتبرز الحاجة الى الدعم اللوجستي لمواجهة الأزمات، حيث يعد التعامل مع الأزمات أحد محاور الإهتمام في الإدارة، حيث يقتضى وجود نوع خاص من المديرين الذين يتسمون بالعديد من المهارات منها القدرة على التفكير الإبداعي والإتصال والحوار وصياغة ورسم التكتيكات اللازمة للتعامل مع الأزمة⁽⁶⁾.

وأشطة الدعم اللوجستي هي مصطلح يستخدم لتوصيف كل العناصر والعمليات المتداخلة واللازمة لضمان الكمية المناسبة من المنتج في الأماكن المناسبة وفي الوقت المناسب وبأقل تكلفة ممكنة⁽⁷⁾. وهي حلقة تبدأ وتنتهي مع العميل، فكل المواد والمنتجات التامة والمعلومات والصفقات تتدفق عبر هذه الحلقة، وهي أيضاً شبكة متحركة من التسهيلات والشركات وذلك مع اختلافها وتناقض أهدافها، كما أنها تمثل مزيجاً من العلم والفن وذلك لتحقيق التحسين في طريقة حصول المؤسسة على المواد الخام اللازمة لإنتاج المنتج او تقديم الخدمة وتسليمها أو شحنها إلى العملاء.

تكمن أهمية أنشطة الدعم اللوجستي في إكساب المؤسسة ميزة تنافسية تمكنها من تخفيض نفقاتها وزيادة جودة منتجاتها كمرحلة أولى، من خلال شراء المواد من الموردين بأسعار تفضيلية اعتماداً على بناء شبكة علاقات معهم، كما تعتمد المرحلة الثانية على تخفيض حجم التفضيلات أو الفاقد بسبب تصنيع المواد وتحويلها⁽⁸⁾.

وتمثل أنشطة الدعم اللوجستية (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في منظمات الأعمال أحد أهم آليات التعامل مع الأزمة في ضوء المعرفة والوعي والإمكانات المتوفرة⁽⁹⁾. حيث تهدف أنشطة الدعم اللوجستي بشكل أساسي إلى رضا المستهلك من خلال تحقيق المزايا التنافسية الزمنية والمكانية وكذلك في التكاليف المرتبطة بتقديم الخدمة⁽¹⁰⁾. وتزايد الإهتمام بالأنشطة اللوجستية، والتي أصبحت تمثل العمود الفقري في هذه المنظمات، والتي تهدف إلى خدمة العملاء مع تحقيق الميزة التنافسية⁽¹¹⁾.

تعريف الأزمة

على الرغم من العديد من المؤلفات التي بحث إدارة الأزمة بشكل عام، فقد اختلف الباحثون في تعريف الأزمة. فقد عرفها⁽¹²⁾ بأنها حدث أساسي مثل الحرائق، والفيضات، أو كوارث أخرى، تؤدي إلى إحداث خسائر في الاصول المادية للشركة والتأثير على قابلية المنظمة لتحقيق الأرباح. كما عرفها⁽¹³⁾ بأنها حدث غير متوقع ومفاجيء يهدد عمليات

المنظمة ويؤدي إلى اضطراب سمعة المنظمة وموقعها المالي. وعرفها⁽¹⁴⁾ بأنها حدث يؤثر أو لديه احتمالية التأثير على المنظمة ككل. وعرفها⁽¹⁵⁾ بأنها حالة غير عادية تنضوي على درجة من الغموض وعدم التأكيد والمخاطرة، كما تؤثر تأثيراً مادياً على النظام كله، كما تسبب حالة عالية من التوتر العصبي والتشتت الذهني وذلك لانطوائها على عنصر المفاجأة، وتخرج عن نطاق التحكم والسيطرة وتؤدي إلى توقف حركة العمل أو هبوطها إلى درجة غير معتادة، بحيث تهدد تحقيق الأهداف المطلوبة من قبل المنظمة وفي الوقت المحدد.

وعلى الرغم من أن الأزمة وليدة مجتمعها فإنها تؤثر فيه تأثيراً مباشراً، وتتفاعل مع معطياته وظروفه. علماً بأن التفاعل المتبادل بين الأزمة والمؤسسة أو المجتمع يحكمه في الأساس الفكر السائد في هذه المؤسسة أو المجتمع، فكلما كان ذلك الفكر متقدماً ازدادت قدرة المؤسسة والمجتمع على تجاوز أزماته.

وتختلف الأزمة الأمنية عن غيرها من الأزمات الأخرى، نظراً لطبيعة الأمن، وانتشاره في جميع مناسبات الحياة في المجتمعات والدول، الأمر الذي يتطلب ضرورة الإهتمام بإدارة الأزمة الأمنية، بسبب أخطارها على الأمن الداخلي، وتهديداتها المختلفة له، ولما قد ينجم عنها من خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات، ولما لها من آثار في تنمية المجتمع بوجه عام⁽¹⁶⁾.

خصائص الأزمة

ذكر كل من⁽¹⁷⁾، و⁽¹⁸⁾، و⁽¹⁹⁾، و⁽²⁰⁾ أن أهم خصائص الأزمة، ما يلي:

- أ. الأزمة قد تكون حدثاً مفاجئاً، وقد تكون حدثاً متوقعاً.
- ب. تختلف الأزمات فيما بينها، ومن ثم تتطلب استجابات متباينة.
- ج. تتطلب الأزمة تخطيطاً استراتيجياً لتجنب التطورات غير المرغوبة في بيئة المنظمة.

د. تمثل الأزمة تهديداً للمنظمة أو سمعتها.

هـ. نقص واضح في البيانات والمعلومات أثناء وقوع الأزمة.

و. الأزمة تؤدي إلى إحداث مفاجأة كبيرة عند وقوعها.

ي. تتسم الأزمة بدرجة عالية من التعقيد والتداخل فور وقوعها.

ط. محدودية المدة الزمنية للأزمة، فالأزمة لا تمتد لفترة طويلة وان امتدت فانها لا تصبح أزمة.

مراحل الأزمة

تمر الأزمة في دورة نشأتها واكتمالها بمراحل أساسية عديدة توضح سلسلة تطورها منذ بدايتها كحدث عارض وحتى مواجهتها وبدء التعامل معها. ويمكن استخدام دورة حياة الأزمة للتكهن بالنتائج المتوقعة لكل مرحلة من مراحل حياتها والاستفادة من ذلك بالتدخل بالوقت المناسب للتعامل معها. وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد اختلاف وجهات النظر بين الباحثين على مراحل الأزمة في التسميات لكن لا اختلاف بينهم في المضمون. والجدول (1) يوضح مقارنة بين المراحل المختلفة لتكوين الأزمة الأمنية التي تم سردها سابقاً للباحثين.

الجدول (1): مقارنة بين المراحل المختلفة لتكوين الأزمة الأمنية التي تم سردها سابقاً للباحثين.

26	25	24	23	22	21
مرحلة ما قبل الأزمة	إكتشاف الإندارات	الإستجابة والوقاية	التكون والكمون	الحضانة	الميلاد
	الإندار			الإحتياج	النمو
مرحلة وقوع الأزمة	الإحتواء	التأزيم	ومرحلة الإكتمال والظهور.	التعويض	النضج
	إستعادة التوازن والنشاط	المزمنة	ومرحلة التصاعد والإستفحال.	الإنسحاب	
مرحلة ما بعد الأزمة	التعلم والتقييم	الحل	ومرحلة التصادم والإنتشار	التعويض	الإختفاء
					الإنحسار

الجدول من إعداد الباحث

التطور التاريخي لمفهوم إدارة الأزمات

لقد نشأ إصلاح إدارة الأزمات، في الأصل، من خلال علم الإدارة العامة، وذلك للإشارة إلى دور الدولة في مواجهة الكوارث المفاجئة، والطروف الطارئة، مثل: الزلازل، والفيضانات، والأوبئة، والصراعات، والحروب. وما لبث أن نما، بصفته علماً، ولا سيما في مجال العلاقات الدولية، للإشارة إلى أسلوب إدارة السياسة الخارجية في مواجهة المواقف الدولية المتوترة. وسرعان ما ازدهر في إطار علم الإدارة، بكونه أسلوباً جديداً، تبنته الأجهزة الحكومية، والمنظمات العامة، لإنجاز مهمات عاجلة وضرورية، أو لحل المواقف الطارئة⁽²⁷⁾. ومن خلال تحقيق تلك المهمات، ظهرت إدارة المشروعات، أو فكرة غرف العمليات، الرامية إلى إدارة المشاكل الحادة المتفجرة. فهي إذاً إدارة الأزمات، وتمثل احد فروع أو آليات الإدارة، مثل: الإدارة بالأهداف، أو الإدارة العلمية. ويتبلور أسلوب إدارة الأزمات، بدأت تتضح إمكانية تحويله إلى نمط متكامل، ذو وحدة وظيفية متكاملة، لمعالجة مواقف محددة، تتمثل في الأزمات والمشاكل الصعبة، ليصبح بذلك نمطاً إدارياً محدد الخصائص، له آلياته الخاصة لمواجهة تلك الأزمات المتعددة⁽²⁸⁾.

وبهذا أصبح موضوع إدارة الأزمات أسلوباً شائعاً وأمرأً واقعاً يفرض نفسه على صعيد الصراع الدولي في مجال السياسة الدولية وذلك نتيجة لتشابك العلاقات بين الدول وتعدد صور الصراع وتداخل المشكلات الاقتصادية والأيدولوجية وزيادة الإعتماد المتبادل بينها⁽²⁹⁾. ولما تبلورت معالم هذه الأسلوب، ثار التساؤل حول إمكانية تحويله إلى نمط متكامل يسمى إدارة الأزمات، يعمل كوحدة واحدة لمعالجة موضوعات محددة، هي الأزمات والمشاكل الصعبة، وذلك بوضع القواعد والأسس النظامية له ليصبح نمطاً إدارياً محدد الخصائص في مواجهة الأزمات المتعاقبة والمتعددة⁽³⁰⁾.

إدارة الأزمات

هنالك العديد من المفاهيم التي عرفت إدارة الأزمات، منها تعريف⁽³¹⁾ بأنها نظام يطبق لتجنب الحالات الطارئة وكيفية التعامل معها عند حدوثها، وذلك بغرض التخفيف من آثارها المدمرة. وعرف كل من⁽³²⁾ إدارة الأزمات بأنها مجموعة وظائف أو عمليات للتعرف وللدراسة والتنبؤ بموضوع الأزمة. كما عرفت إدارة الأزمات بأنها العملية التي من خلالها يتم تعريف الإشارات التحذيرية من أجل الحد من حصول أزمة محتملة⁽³³⁾.

وقد عرفها⁽³⁴⁾ بأنها منهجية التعامل مع الأزمة، من تخطيط وتنفيذ ومتابعة وتغذية عكسية في ضوء الإستعدادات، والمعرفة، والوعي، والإدراك، والأمكانيات المتوافرة، والمهارات وأنماط الإدارة السائدة. وفي تعريف آخر فهي نشاط هادف يقوم على البحث والحصول على المعلومات اللازمة التي تمكن الإدارة من التنبؤ بأماكن واتجاهات الأزمة المتوقعة والقضاء عليها أو تغيير مسارها لصالح المنظمة⁽³⁵⁾. وأخيراً يري⁽³⁶⁾ أن إدارة الأزمات هي علم يبحث في إمكانية تحديد المخاطر وماهية التعرض لها وعمل إستراتيجيات لمنعها أو التخفيف من آثارها لدرجة أكثر قبولاً.

أما الإدارة بالأزمات فتقوم على افتعال الأزمات، وإيجادها من عدم كوسيلة للتغطية والتمويه على المشاكل القائمة التي تواجه الكيان الإداري. فبسيان مشكلة ما يتم فقط عندما تحدث مشكلة أكبر وأشد تأثيراً، بحث تطفى على المشكلة القائمة، وهكذا يظل الكيان الإداري المهترئ يتعرض لأزمة تلو أزمة، وتتعاقب عليه الأزمات متلاحقة حتى يتم تدميره بالكامل⁽³⁷⁾.

وقد أشار⁽³⁸⁾ إلى أن مفهوم إدارة الأزمات يمكن التعبير عنه بأنه أسلوب للتعامل مع الأزمة بالعمليات المنهجية العلمية الإدارية من خلال إتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية التي تعمل على تلافي حدوث الأزمة والتقليل من تأثيرها السلبية، وتحقيق أكبر قدر من النتائج الإيجابية ومن خلال التنسيق بين جهود أعضاء الفريق والهيئات المساندة التي تبذل لإدارة الأزمة وترشيد خطوات فريق الأزمات وتزويده بالمعلومات اللازمة لإدارة الأزمات، والإشراف على سير العمل في موقفها للتأكد من صحة مسارات خطط الطوارئ وتنفيذها.

إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي

يقوم إدارة المشتريات والمستودعات بدور محوري يتلخص في إسناد ودعم عمل جميع الإدارات والمديريات والمراكز والأقسام التابعة للقيادة العامة لشرطة أبوظبي وذلك بتوفير الاحتياجات واللوازم التشغيلية والاستهلاكية والخدمية والصيانة اللازمة لتنفيذ المهام والعمليات المسندة لكل إدارة سعياً لتحقيق الأمن والأمان لإمارة أبوظبي.

تتبع إدارة المشتريات والمستودعات تنظيمياً للإدارة العامة للمالية والخدمات، وصدر القرار الإداري رقم 40 لسنة 2004 بتحويل قسم اللوازم وصيانة المباني إلى إدارة

للمشتريات والمستودعات، تتكون إدارة المشتريات والمستودعات من مدير للإدارة ونائب للمدير وتسعة أقسام و31 فرع، ويعمل بها 258 موظفاً (انظر الهيكل التنظيمي، الملحق رقم 2).

ومن خلال التواصل الفعال مع إدارة الإستراتيجية وتطوير الأداء وقسم التخطيط الإستراتيجي حرصت إدارة المشتريات والمستودعات على تحقيق الأهداف الإستراتيجية للقيادة العامة لشرطة أبوظبي وربطها بمؤشرات الأداء الرئيسية، علماً بأن إدارة المشتريات والمستودعات هي أول إدارة على مستوى القيادة العامة لشرطة أبوظبي تحصل شهادة الجودة ISO 2000:9001 وكان ذلك في عام 2005، كما قامت الإدارة بتحديث شهادة الأيزو في عام 2010 إلى المواصفة الحديثة ISO 2008:9001، كما حصلت إدارة المشتريات والمستودعات على شهادة خدمة العملاء وشهادة الصحة والسلامة المهنية لتوفير بيئة عمل آمنة للموظفين، بالإضافة إلى تبني الإدارة مسؤوليات منهجية ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية ومنهجية إتلاف وتدوير المستندات فقد حققت النتائج الملموسة في هذا المجال والتي تمثلت في إنخفاض نسبة الإستهلاك في الطاقة الكهربائية ونسبة تدوير المستندات حيث أن إدارة المشتريات والمستودعات تتبنى الأولوية العامة (منظمة شرطة تدار بكفاءة وفعالية).

الدراسات السابقة

دراسة⁽³⁹⁾ بعنوان

" Crisis Management in Pharmaceuticals: Evidence from Greece" .

هدفت الدراسة إلى اكتشاف المشاكل التي تواجه الشركات الصناعية الدوائية في اليونان بما يتعلق بمفهوم إدارة الأزمات، على أساس اعتبار أن هذا القطاع الصناعي من أشد القطاعات تأثراً بالأزمات. تم جمع المعلومات بعد مقابلة (16) مديراً لشركات صناعات دوائية. وقد توصلت الدراسة إلى أن النقل والعلاقة مع الموردين وشركات الصناعة إضافة إلى أن إعادة المنتج إلى أية شركة من الشركات الصناعية الدوائية هما السبب الأساسي وراء حصول أية أزمة، كما أن الشركات الكبيرة المتخصصة بالصناعات الدوائية لديها دائرة تدعى دائرة إدارة الأزمات أو مرتبطة مع منظمات استشارية متخصصة بإدارة الأزمات.

دراسة (40) بعنوان "ممارسات إستراتيجيات التغيير لمواجهة الأزمات وأثرها على الأداء المؤسسي: دراسة ميدانية على القطاع المصرفي الأردني".

هدفت الدراسة إلى بيان أثر ممارسة إستراتيجيات التغيير لمواجهة الأزمات وأثرها على الأداء المنظمي في القطاع المصرفي الأردني. وكانت العينة عبارة عن (209) فرد يعملون في القطاع المصرفي الأردني. وبينت النتائج ارتفاع درجة ممارسة إستراتيجيات التغيير (التخطيط، والجودة، والعلاقة مع الموردين، والنقل، والإمداد، والموظفين، والتكنولوجيا المستخدمة، وأساليب التخزين) لمواجهة الأزمات وأثرها على الأداء المؤسسي، وتوصلت الدراسة إلى أن إستراتيجيات التغيير في التخطيط والجودة والنقل كانت الأكثر تأثيراً على أداء المؤسسة، كما أن هناك علاقة ايجابية بين نوعية الموظف واستخدام الإستراتيجيات والنجاح في المهمة.

دراسة (41) بعنوان

" Impact of Supply Chain Agility on Customer Satisfaction ."

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر مرونة وقابلية سلسلة التوريد على درجة رضا الزبائن. وركزت الدراسة، التي أجريت في خمسة مستشفيات في مدينة أنقرة التركية، على عدد من المتغيرات التي لها الدور في تحقيق رضا الزبون وهي: التكلفة، والسرعة، والجودة، والمرونة، حيث أظهرت النتائج أن المتغيرات السابقة لها الأثر الأكبر لكسب رضا الزبائن وكسب ولائهم في ظل المنافسة الشديدة بين الشركات. ومن النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة هي إمكانية استعانة المنظمة بأطراف خارجية (وبالذات في الإمداد والتخزين) قد يسهل من وصول الخدمة بشكل أسرع وبكلفة أقل مما ينعكس على عملية المنافسة وتحقيق رضا الزبائن بالإضافة إلى الدور الكبير الذي تلعبه الإدارة العليا في تسهيل عمليات إدارة سلسلة التوريد.

دراسة (42) بعنوان

" Crisis Management in the Turkish Leather Industry ."

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى جاهزية وقابلية قطاع الصناعات الجلدية في تركيا بما يتعلق بمفهوم إدارة الأزمات، والتعرف على أفكار متخذي القرار بما يتعلق بالأزمات. وتم استخدام أسلوب المقابلة من خلال (69) مديراً تنفيذياً. وتوصلت الدراسة إلى أن متخذ القرار بالإدارة العليا يميلون إلى الاستثمار بالتكنولوجيا قبل

الإهتمام بالأزمات بشكل عام، ولكنهم لا يستطيعون ذلك في الوقت الحالي بسبب تعرض شركاتهم لأزمات متنوعة كنقص السيولة المالية، كما أن هناك اجماع على أن أهم نشاطات الأعمال التي تتأثر بالأزمات هي نشاطات البيع والتخزين. كما بينت الدراسة أن متخذ القرار لديه نقص كبير وضعف بالمعلومات المرتبطة بمرحلة الإستعداد لوقوع الأزمة، وأن اثر الأزمة السلبي على الشركات التي تستثمر بمجال التكنولوجيا خلال وقوع الأزمات اقل بكثير من غيرها من الشركات.

دراسة (43) بعنوان

" Supply Chain Management Practices in the electronics industry in Malaysia: Consequences for Supply Chain Performance" .

هدفت الدراسة إلى بيان أثر الأبعاد المختلفة لتطبيقات إدارة سلسلة التوريد على أداء سلسلة التوريد في صناعة الإلكترونيات بماليزيا. وقد تكونت عينة الدراسة من (125) شركة إلكترونيات بماليزيا، والتي تم اختيارها من خلال العينة الملائمة. وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أبرزها أن ستة أبعاد (الشراكة الإستراتيجية مع الموردين، ومشاركة المعلومات، وجودة الخدمات، والرؤية والأهداف، ومشاركة العائد والمخاطرة، والتخزين) لإدارة التوريد لها تأثير ايجابي على أداء سلسلة التوريد، وأن كلاً من جودة الخدمات والرؤية والأهداف هما الأكثر تأثيراً من بقية الأبعاد الأخرى.

دراسة (44) بعنوان

" The Impact of Supply Chain Iteration on Performance . "

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح أثر التكامل بين الزبون والمورد في أداء العمليات والأعمال في الشركات الصناعية من خلال تقديم نموذج لتكامل سلسلة التوريد. تم تطبيق هذه الدراسة على الشركات الصناعية في خمس مدن صناعية في أسبانيا، يبلغ عددها (4569) منظمة، أما عينة الدراسة فقد بلغت (617) منظمة. وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة مباشرة وذات دلالة إحصائية بين التكامل الداخلي وأداء العمليات في الشركات الصناعية، ولم تظهر الدراسة أي أثر ذي دلالة إحصائية لتكامل المورد والزبون مع التكامل الداخلي في الأداء على الرغم من وجود تفاعل مهم بين تكامل الزبون مع المورد. كما توجد علاقة ايجابية بين التكامل الداخلي وأداء الأعمال.

دراسة (45) بعنوان " The Influence of Logistics Outsourcing on Supply Chain Management "

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى التأثير المحتمل للوظيفة اللوجستية عندما يتم الإستعانة بطرف ثالث لتنفيذ المهام اللوجستية (الإمداد والنقل والتخزين). استخدمت هذه الدراسة إستبانة استقصائية وزعت على العاملين في مجال الخدمات اللوجستية في فرنسا والسويد. وقد أظهرت النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة إلى وجود إتجاه مماثل في السويد وفرنسا على الإستعانة بمصادر خارجية للقيام بالمهام اللوجستية وبالذات في الإمداد والنقل. وأشارت الدراسة إلى أن هناك بعض الوظائف التي تقل بها الإستعانة بطرف ثالث لتنفيذها وهي التخزين وتكنولوجيا المعلومات.

دراسة (46) بعنوان

"Coolaborative purchasing of complex technologies in healthcare: impecations for alignment .strategies"

هدفت الدراسة للبحث حول تعاون البائع والمزود والزبون في إطار تعاون استراتيجي. وتم فيها استعراض النظام المعقد لهيئة صحة الدانمرك وآليات الشراء والتزويد. واقترحت الدراسة:

- أ. ضرورة وجود ما يجمع بين البائعين والمزودين والمستهلكين في إطار معين.
- ب. وجود بائعين محددين ومزودين محددين لمستهلكين محددين، وأن يكون هناك إطار استراتيجي يجمعهم بشكل دائم.

وتوصلت الدراسة إلى أن وجود بائعين ومزودين محددين كشركاء للمستهلكين من خلال وجود أدوات تواصل مهمة، مثل: لقاءات دورية، اطلاع المزودين المستهلكين بأخر المستجدات في الميدان المطلوب، كذلك وجود نظام إلكتروني سهل وسريع، سيؤدي وبلا شك إلى سهولة التوال والحصول على السلعة بالسرعة والخدمة والجودة والسعر المناسب لكلا الأطراف.

منهجية الدراسة

منهج الدراسة

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، والذي يقوم على توصيف مجتمع الدراسة، وجمع البيانات من هذا المجتمع من خلال بناء استبانة بالرجوع الى الأدب السابق كدراسة (43)، و (44)، لتحقيق أغراض الدراسة بهدف جمع البيانات واختبار الفرضيات. ويعرف المنهج الوصفي بأنه محاولة الوصول الى المعرفة الدقيقة والتفصيلية لعناصر مشكلة أو ظاهرة قائمة للوصول الى فهم أفضل، وهذا ما ينطبق على هذه الدراسة.

مجتمع الدراسة وعينتها

يتكون مجتمع الدراسة من كافة الأفراد العاملين في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي والبالغ عددهم (258) موظفاً، وقد تم اختيار جميع العاملين في المستويات الإدارية الوسطى (مدير إدارة، ورئيس قسم، ومدير فرع) والبالغ عددهم (37) موظفاً كعينة قصدية للدراسة (انظر ملحق رقم 2). الهيكل التنظيمي لإدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي). ويعود سبب اختيار عينة الدراسة من العاملين في المستويات الإدارية الوسطى، كونهم أقدر على فهم متطلبات وفاعلية الدعم اللوجستي وأثره في التقليل من مخاطر الأزمات الأزمنية من غيرهم من العاملين. وقد قام الباحث بتوزيع عدد (37) استبانة تم استرداد عدد (34) استبانة وبنسبة (91.8%) من عينة الدراسة، وهي نسبة مقبولة. كما أن جميع الاستبانات كانت صالحة للتحليل.

أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات


تم استخدام مصدرين أساسيين للمعلومات، وهما:

المصادر الثانوية: حيث اتجه الباحث في معالجة الإطار النظري للدراسة إلى مصادر البيانات الثانوية التي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والدوريات والمقالات، والأبحاث والدراسات السابقة والبحث والمطالعة في موقع الإنترنت المختلفة التي تناولت موضوع الدراسة. والمصادر الأولية: لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع الدراسة، تم اللجوء إلى جمع البيانات الأولية من خلال الاستبانة كأداة رئيسية

للدراصة، التي شملت على عدد من العبارات تعكس أهداف الدراصة وأسئلتها للإجابة عنهما من قبل المبحوثين، وتم استخدام مقياس ليكارت (Likart) الخماسي (موافق تماماً، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق على الإطلاق)، بحيث تأخذ كل إجابة أهمية نسبية. وقد قام الباحث بتطوير استبانة بعد الرجوع إلى الأدب النظري والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراصة، وقد تمت الإستفادة من الإستبانات التي تم استخدامها في الدراسات السابقة. حيث تم صياغة عدد من الفقرات أدرجها الباحث في ستة محاور بلغ عددها (35) فقرة، وذلك على النحو الآتي (انظر الملحق رقم 1):

أنموذج الدراصة

الشكل (1) أنموذج الدراصة



أنموذج الدراصة من اعداد الباحث

ثبات وصدق أداة الدراصة

تم إجراء اختبار مدى الإتساق الداخلي لفقرات المقياس، إذ تم تقييم تماسك المقياس بحساب Cronbach Alpha، والذي يشير إلى قوة التماسك بين فقرات المقياس، ومدى الاتساق الداخلي بصيغته النهائية للكلية، ولكل متغير بجميع أبعاده، وكانت النتائج كما هي موضحة في الجدول (2).

الجدول (2): قيمة معامل الثبات للإتساق الداخلي للمتغير المستقل بأبعاده والمتغير التابع

رقم الفقرة بالإستبانة	اسم المتغير وأبعاده	معامل الثبات (كرونوباخ ألفا)
6-1	الإمداد	0,898
12-7	النقل	0.801
18-13	التخزين	0.826
24-19	جودة الخدمة	0.854
30-25	العلاقة مع الموردين	0.833
30-1	الإستبانة ككل	0872

الجدول من إعداد الباحث

وتدل معاملات الثبات هذه على تمتع الأداة بصورة عامة بمعامل ثبات عالٍ على قدرة الأداة على تحقيق أغراض الدراسة وفقاً ل(47).

المعالجة الإحصائية المستخدمة

للإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها، قام الباحث باستخدام الأساليب الإحصائية التالية:

- معامل Cronbch Alpha للتأكد من درجة ثبات المقياس المستخدم.
- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية.
- تحليل الانحدار البسيط والمتعدد مع اختبار F و t، ومعامل الانحدار ومعامل الارتباط (بيرسون) ومعامل التحديد. باستخدام جدول تحليل التباين ANOVA

الجانب العملي للدراسة

حاولت هذه الدراسة الإجابة عن الأسئلة التي تم طرحها في الفصل الأول منها، والتي مثلت مشكلتها وفرضياتها التي بنيت عليها. وقد تم استخراج جميع المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للأسئلة الخاصة بمتغيراتها. والجدول (3) يبين استجابات عينة الدراسة على الفقرات بكل مجال من مجالات الدراسة.

الجدول (3): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة المستقلة

ت	المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى التأثير
1	متغيرات تتعلق بالإمداد	3.87	0.59	مرتفع
2	متغيرات تتعلق بالنقل	4.05	0.53	مرتفع
3	متغيرات تتعلق بالتخزين	3.70	0.60	مرتفع
4	متغيرات تتعلق بجودة الخدمة	4.19	0.53	مرتفع
5	متغيرات تتعلق بالعلاقة مع الموردين	3.81	0.56	مرتفع

الجدول من إعداد الباحث

يشير الجدول (2) إلى أن أثر فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي قد جاء بالمستوى المرتفع. إذ تراوحت متوسطاتها الحسابية ما بين 3.70-4.19 وانحرافاتها المعيارية ما بين 0.53-0.60.

كما يبين الجدول (2) أيضاً التشتت المنخفض في استجابات أفراد عينة الدراسة حول المتغيرات المستقلة (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) وهو ما يعكس التقارب في وجهات نظر أفراد عينة الدراسة حول أهميتها في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي. كما يشير الجدول (3) إلى التقارب في قيم المتوسطات الحسابية، حيث نلاحظ أنه لم يكن هناك اختلافات في وجهات نظر أفراد عينة الدراسة حول العبارات المكونة للمتغيرات المستقلة (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين). ويعزى ذلك إلى وجود سياسات إدارية وأنظمة وتعليمات واضحة وكون هذه المتغيرات وبمختلف أبعادها تتبع هذه السياسات والأنظمة والتعليمات، وهذا ما يعكس أيضاً طبيعة الأنظمة والتعليمات في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بشكل عام.

هل هناك علاقة ارتباطية بين متغير الدراسة المستقل (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) والمتغير التابع (مخاطر الأزمات الأمنية)؟

لوصف مدى العلاقة الارتباطية بين متغير الدراسة المستقل (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) والمتغير التابع (مخاطر الأزمات الأمنية)

في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، استخدم الباحث معامل الارتباط بيرسون (R) و كما هو موضح بالجدول 4.

الجدول 4: مدى العلاقة الارتباطية بين متغير الدراسة المستقل والمتغير التابع باستخدام

معامل بيرسون

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون (R)
1	الإمداد	0.615
2	النقل	0.630
3	التخزين	0.537
4	جودة الخدمة	0.640
5	العلاقة مع الموردين	0.580

الجدول من إعداد الباحث

يوضح الجدول (4) أثر فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، التخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي. إذ أظهرت الدراسة وجود أثر ذي دلالة إحصائية لكل من الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية. وكانت أقوى هذه العلاقات مع بعد جودة الخدمة حيث بلغت هذه العلاقة الارتباطية (0.640) في حين كانت أضعف هذه العلاقات مع بعد التخزين حيث بلغت قيمة هذه العلاقة الارتباطية (0.580). وبشكل عام أظهرت الدراسة وجود أثر ذي دلالة إحصائية قوية ومهمة ومرتفعاً لكل من الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) من وجهة نظر عينة الدراسة.

اختبار الفرضيات

عمل الباحثان في هذا الجانب على اختبار فرضيات الدراسة الرئيسية والفرعية، حيث تركزت مهمة هذه الفقرة على اختبار مدى قبول أو رفض فرضيات الدراسة من خلال استخدام الانحدار البسيط والمتعدد، وذلك كما يلي:

الفرضية الرئيسية HO

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

لاختبار هذه الفرضية، تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد للتحقق من فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي. وكما هو موضح في الجدول (5).

الجدول (5): نتائج اختبار تحليل الانحدار المتعدد للتحقق من فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي

البيان	معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R)	F المحسوبة	t المحسوبة	معامل الانحدار (β)
مخاطر الأزمات الأمنية	0.773	0.597	78.686	12.981	الإمداد 0.497
				13.320	النقل 0.585
				11.211	التخزين 0.431
				14.110	جودة الخدمة 0.622
				12.655	العلاقة مع الموردين 0.473

الجدول من إعداد الباحث

يوضح الجدول (5) مدى التحقق من فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي. إذ أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود أثر ذي دلالة إحصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، إذ بلغ معامل الارتباط (0.773) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، أما معامل التحديد فقد بلغ (0.597)، أي أن ما قيمته (0.597) من التغيرات في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي

ناتج عن التغيير في مستوى فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين).

كما بلغت قيمة درجة تأثير معامل الانحدار (0.497) للإمداد، و(0.585) للنقل، و(0.431) للتخزين، و(0.622) لجودة الخدمات، و(0.473) للعلاقة مع الموردين. وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى فاعلية الدعم اللوجستي يؤدي إلى زيادة تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بقيمة (0.497) للإمداد، و(0.585) للنقل، و(0.431) للتخزين، و(0.622) لجودة الخدمات، و(0.473) للعلاقة مع الموردين. ويؤكد هذا معنوية الأثر قيمة F المحسوبة والتي بلغت (78.686) وهي دالة عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$. وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على: "يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ ".

وللتحقق من أثر كل عامل من عوامل الدعم اللوجستي في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، تم تقسيم الفرضية الرئيسية الى خمس فرضيات فرعية، وتم استخدام تحليل الانحدار البسيط لاختبار كل فرضية فرعية على حدة، كما هو مبين في الجدول (6).

الجدول (6): نتائج تحليل الانحدار البسيط لتأثير المتغيرات المستقلة (الإمداد في تقليل

مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي

البيان	معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R ²)	F المحسوبة	t المحسوبة	معامل الانحدار (β)
الإمداد	0.615	0.378	109.221	12.981	0.497
النقل	0.630	0.397	122.877	13.320	0.585
التخزين	0.537	0.288	98.829	11.211	0.431
جودة الخدمة	0.640	0.410	132.829	14.110	0.622
العلاقة مع الموردين	0.580	0.336	97.829	12.655	0.473

الجدول من إعداد الباحث

الفرضية الفرعية الأولى HO1

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

أظهرت نتائج التحليل الإحصائي، كما يظهر في الجدول (6)، وجود تأثير ذي دلالة إحصائية للإمداد في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، إذ بلغ معامل الارتباط (0.615) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، أما قيمة معامل التحديد فقد بلغ (0.378)، أي أن ما قيمته (0.378) من التغيرات في تقليل الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي ناتج عن التغير في مستوى الإهتمام بالإمداد. كما بلغت قيمة درجة تأثير معامل الإنحدار (0.497) للإمداد وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى الإمداد، يؤدي الى زيادة في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بقيمة (0.497). ويؤكد هذا معنوية الأثر قيمة F المحسوبة والتي بلغت (109.221) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريية) وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على:

"يوجد أثر ذو دلالة احصائية للإمداد في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الثانية HO2

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (النقل) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

كما يظهر في الجدول (6)، أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود تأثير ذي دلالة إحصائية للنقل في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، إذ بلغ معامل الارتباط (0.630) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، أما قيمة معامل التحديد فقد بلغ (0.397)، أي أن ما قيمته (0.397) من التغيرات في تقليل المخاطر الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي ناتج عن التغير في مستوى الإهتمام بالنقل. كما بلغت قيمة درجة تأثير معامل الإنحدار (0.585) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في

مستوى النقل، يؤدي الى زيادة في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بقيمة (0.585). ويؤكد هذا معنوية الأثر قيمة F المحسوبة والتي بلغت (122.877) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريية) وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على:

"يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية النقل في تقليل أثر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الثالثة HO3

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (التخزين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

أظهرت نتائج التحليل الإحصائي، كما يظهر في الجدول (6)، وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لفاعلية التخزين في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، إذ بلغ معامل الارتباط (0.537) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، أما قيمة معامل التحديد فقد بلغ (0.288)، أي أن ما قيمته (0.288) من التغيرات في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي ناتج عن التغير في مستوى فاعلية التخزين. كما بلغت قيمة درجة تأثير معامل الإنحدار (0.431) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى فاعلية التخزين، يؤدي الى زيادة في تقليل الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بقيمة (0.431). ويؤكد هذا معنوية الأثر قيمة F المحسوبة والتي بلغت (98.829) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريية) وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على:

"يوجد أثر ذو دلالة احصائية للتخزين في التقليل من أثر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الرابعة HO4

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (جودة الخدمة) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لفاعلية جودة الخدمة في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي،

حسب الجدول (6)، إذ بلغ معامل الارتباط (0.640) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، أما قيمة معامل التحديد فقد بلغ (0.410)، أي أن ما قيمته (0.410) من التغيرات في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي ناتج عن التغير في مستوى جودة الخدمة.

كما بلغت قيمة درجة تأثير معامل الانحدار (0.622) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى جودة الخدمة يؤدي الى زيادة في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بقيمة (0.622). ويؤكد هذا معنوية الأثر قيمة F المحسوبة والتي بلغت (132.829) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على: "يوجد أثر ذو دلالة احصائية لجودة الخدمة في التقليل من أثر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)".

الفرضية الفرعية الخامسة HO5

"لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (العلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)".

أظهرت نتائج التحليل الإحصائي، حسب الجدول (6)، وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لفاعلية العلاقة مع الموردين في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي، إذ بلغ معامل الارتباط (0.580) عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)، أما قيمة معامل التحديد فقد بلغ (0.336)، أي أن ما قيمته (0.336) من التغيرات في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي ناتج عن التغير في مستوى العلاقة مع الموردين.

كما بلغت قيمة درجة تأثير معامل الانحدار (0.473) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى العلاقة مع الموردين يؤدي الى زيادة في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي بقيمة (0.473). ويؤكد هذا معنوية الأثر قيمة F المحسوبة والتي بلغت (97.829) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على:

"يوجد أثر ذو دلالة احصائية للعلاقة مع الموردين في التقليل من أثر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)".

أهم النتائج:

1. أشارت النتائج إلى أن أثر فاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي من وجهة نظر عينة الدراسة كان مرتفعاً.
2. أشارت النتائج إلى وجود علاقات قوية ما بين فاعلية الدعم اللوجستي بأبعاده المختلفة (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي من وجهة نظر عينة الدراسة. كانت أقوى هذه العلاقات مع بعد جودة الخدمة حيث بلغت هذه العلاقة الارتباطية (0.640) في حين كانت أضعف هذه العلاقات مع بعد التخزين حيث بلغت قيمة هذه العلاقة الارتباطية (0.580).
3. وجود أثر ذو دلالة احصائية لفاعلية الدعم اللوجستي (الإمداد، والنقل، والتخزين، وجودة الخدمة، والعلاقة مع الموردين) في تقليل مخاطر الأزمات الأمنية في إدارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$.

أهم التوصيات:

1. أن تتبنى إدارة المستودعات والمخازن في شرطة أبوظبي المدخل الإستراتيجي لإدارة سلسلة التوريد المبني على إقامة علاقات بعيدة الأمد وشراكة فعالة مع الموردين، والاتصال الفعال، لأن الكفاءة في إدارة سلسلة التوريد تعد المفتاح الرئيس لنجاح المنظمة على المدى البعيد.
2. أن تسعى إدارة المستودعات والمخازن في شرطة أبوظبي، وبشكل دائم، نحو خلق حالة المواءمة بين متغيرات البيئة الخارجية والداخلية كونها الوسيلة الأساسية في تحقيق الأداء الكفؤ الفعال لها وقاية من أية أخطار لأزمات أمنية مستقبلية.
3. إجراء دراسات حول نفس الموضوع التي تطرقت له الدراسة وبنفس المتغيرات البحثية في قطاعات أخرى وذلك بهدف التأكد من مدى مطابقتها للنتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية.
4. ضرورة طرح مناهج خاصة وتخصصات جامعية في مجال الإدارة اللوجستية على الصعيد المحلي.

قائمة المصادر والمراجع

1. Christopher, M., "The Agile Supply Chain Competing in Volatile Markets", Industrial Marketing Management, Vol. 29, No. 1. (2000).
2. على الواقفي "تغيير ثقافة المنظمة كمدخل إستراتيجي للنهوض بمنظمات الأعمال في ظل الأزمات المعاصرة: دراسة ميدانية على البنوك التجارية الأردنية"، المؤتمر العلمي الدولي السابع: تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال. 3-5 نوفمبر، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، (2009).
3. يوسف الطائي، وهاشم العبادي، "الدور الإستراتيجي لإدارة الجودة الشاملة في إدارة علاقات العملاء، دراسة تطبيقية في معمل بيبسي بالكوفة"، مجلة علوم إنسانية، السنة الخامسة، العدد 36. جمهورية العراق، (2008).
4. محمد مصطفى، "الإدارة اللوجستية"، دار البداية، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، (2012).
5. على عجوة وكريمان فريد، "إدارة العلاقات العامة بين الإدارة الإستراتيجية وإدارة الأزمات"، عالم الكتب والنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، (2005).
6. تغريد سعيضان، وأحمد الطيط "ممارسات إستراتيجيات التغيير لمواجهة الأزمات وأثرها على الأداء المؤسسي: دراسة ميدانية على القطاع المصرفي الأردني"، المؤتمر العلمي الدولي السابع: تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال. 3-5 نوفمبر، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية (2009).
7. Slack, S. & Lewis, M., "Operations Strategy", Prentice Hall, 2nd edition (2003).
8. عبد الستار العلي، (2001)، "الإدارة الحديثة للمخازن والمشتريات: إدارة سلسلة التوريد"، دار وائل للنشر، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، (2001).
9. محمد مصطفى، (مرجع سابق).
10. تغريد سعيضان، وأحمد الطيط، (مرجع سابق).
11. David, F., "Logistics Services Quality: A New Way to Loyalty", Emerald Group Publishing Limited, Vol. 8, No. 5. (2008).
12. Cooley, S., "An Examination of the Situational Crisis Communication Theory Through the General Motors' Bankruptcy", Journal of Media and Communication Studies, Vo. 3, No. 6. (2011).

Available at:

<http://www.academicjournals.org/jmcs/pdf2011/Jun/Cooley%20and%20Cooley.pdf>.

13. Enron, A., "Crisis Management-easy to do badly, hard to do right: different experiences of Wal-Mart", Emeral group publishing limited, Vol.23, No.1. (2007).
14. محمد الصيرفي، "إدارة الأزمات"، مؤسسة حورس. الإسكندرية. جمهورية مصر العربية (2003).
15. إسماعيل الحوسني، "نظم إدارة الأزمات"، يراعة للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة، (2008).
16. حمدي شعبان، "الإعلام الأمني وإدارة الأزمات والكوارث"، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، جمهورية مصر العربية، (2005).
17. Enron, A., (previous source)
18. محمد الصيرفي، (مرجع سابق).
19. نائل المومني، "إدارة الكوارث والأزمات"، مطبعة روزانا، الطبعة الأولى، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، (2006).
20. محسن الخضيرى، "إدارة الأزمات: منهج اقتصادي إداري لحل الأزمة على مستوى الإقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية"، مكتبة مديولي، القاهرة، جمهورية مصر العربية، (2003).
21. محسن الخضيرى، (مرجع سابق)
22. محمد الصيرفي، (مرجع سابق).
23. حسين إبراهيم، "الإدارة العلمية للأزمات الأمنية"، مجلة كلية الدراسات العليا، العدد 10، القاهرة، جمهورية مصر العربية، (2004).
24. أحمد خليل وعمر عدس، "إدارة الأزمة الأمنية: دراسة تطبيقية لإدارة الأزمة الأمنية في مواجهة الكوارث والإرهاب"، أكاديمية الشرطة، القاهرة، جمهورية مصر العربية، (1996).
25. أشرف أبو النصر، "إدارة الأزمة الأمنية"، مجلة الفكر الشرطي، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، المجلد 14، العدد 4، (2006).
26. إسماعيل الحوسني، (مرجع سابق).
27. إبراهيم أحمد، "إدارة الأزمات: الأسباب والعلاج"، دار الفكر العربي، القاهرة، جمهورية مصر العربية، (2002).
28. أحمد ماهر، "إدارة الأزمات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، (2006).
29. صلاح عباس، "إدارة الأزمات في المنشآت التجارية"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، (2007).
30. نادية العارف، "التخطيط الإستراتيجي والوعول"، الدار الجامعية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، (2005).
31. يوسف أبو فارة، "إدارة الأزمات: مدخل متكامل"، إثناء للنشر، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، (2009).

32. Larson, J., & Rudwall, P., "Crisis Management: Media's Perception of Crisis in Organizations. Lulea University of Technology (online). Available at: <http://epublib.1tu.se/1402-1773/2010/133/LTU-CUPP-10133-SE.pdf>. (2010).
33. Yamamoto, G., & Sekeroglu, O., "Crisis Management in the Turkish Leather Industry", African Journal of Business Management, Vol. 5, No. 8. (2011).
34. محمد الصيرفي، (مرجع سابق).
35. إبراهيم أحمد، (مرجع سابق).
36. نائل المومني، (مرجع سابق).
37. يوسف أبو فارة، (مرجع سابق).
38. إسماعيل الحوسني، (مرجع سابق).
39. Priporas, C., & Vangelinos, G., "Crisis Management in Pharmaceuticals: evidence from Greece", International Journal of Pharmaceutical and Health Marketing", Emerladinsight, Vol, 2, No. 2. (2008).
40. تغريد سعيغان وأحمد الطيب، (مرجع سابق).
41. Akhilesh, B., "Impact of Supply Agility on Customer Satisfaction", International Conference on E-business Management, Vol.3, No. 2. (2011).
42. Yamamoto, G., & Sekeroglu, O., (previous source)
43. Sundram, K., Ibrahim, A., & Govindaraju, C., "Supply Chain Management Practices in the Electronics Industry in Malaysia: Consequences for Supply Chain Performance", Benchmarking: An International Journal, Vol. 18, No. 6. (2011).
44. Flynn, B. Hou, B. & zhao, X., "the Impact of Supply Chain interaction on performance: A Contingency and Configuration Approach, Journal of Operations Management, Vol. 28, No. 2. (2011).
45. Jean-Baptiste, B., & Rajath, R., The Influence of Logistics Outsourcing on Supply Chain Management, Jonkoping International Business Scholl, Sweden. (2012).
46. Gobbi, C., Hsuan, J., "Collaborative purchasing of complex technologies in healthcare: imlocations for alignment strategies", Internatoinal Journal of Operations & Porduction Management, Vol. 35, No. 3. (2014).
47. Secaran, U., "Research Methods for Business", John Wiley & Sons Ltd, (2009).

الملاحق
الملحق رقم (1)
أداة الدراسة (الاستبانة)

السيد الفاضل / السيدة الفاضلة

تحية طيبة وبعد،

يهدف الباحث للقيام بدراسة بعنوان " أثر فاعلية الدعم اللوجستي في التقليل من مخاطر الأزمات الأمنية: دراسة حالة على ادارة المشتريات والمستودعات في شرطة أبوظبي ". حيث تهدف الدراسة إلى تحديد العلاقات التأثيرية بين متغيرات الدراسة.

أرجو التكرم بالإجابة على فقرات الاستبانة بحسب ما ترونه مناسباً، حيث أن تعاونكم واهتمامكم في التلطف بالإجابة على فقرات الاستبانة بدقة وموضوعية، وبالشكل الذي يعكس واقع حال متغيرات الدراسة في ادارة المشتريات والمستودعات حيث يعد من أهم نجاح الدراسة. علماً بأن البيانات التي يتم الحصول عليها سيتم التعامل معها بسرية تامة ولن تستخدم الا لأغراض البحث العلمي.

شاكرين لكم تعاونكم معنا،،،

الجزء الأول

الخصائص الديمغرافية

(1) العمر

- أقل من 30 سنة
 من 30 - 40 سنة
 من 41 - 50 سنة
 51 سنة فأكثر

(2) الجنس

- ذكر
 أنثى

(3) المستوى التعليمي

- ثانوية عامة
 بكالوريوس
 دبلوم
 أعلى من بكالوريوس

(4) المسمى الوظيفي

- مدير إدارة
 مدير فرع
 رئيس قسم

(5) عدد سنوات الخدمة في الوظيفة الحالية

- أقل من خمس سنوات
 من 5 - أقل من عشر سنوات
 من 10 - أقل من 15 سنة
 أكثر من 15 سنة

الجزء الثاني

أسئلة الدراسة

ت	الفقرة	موافق تماماً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً
الإمداد						
1	تستجيب الإدارة للمتغيرات المتوقعة المطلوبة وإدخال التحسينات الملائمة لخدمة الإمداد					
2	تقوم الإدارة بتذليل العقبات والصعوبات في سبيل تقديم الإمداد دون أي تأخير					
3	تستخدم الإدارة منهجية الأنظمة الالكترونية في أنظمة الإمداد لخفض دورة الزمن					
4	تتم عملية الإمداد بشكل ملائم من حيث الإجراءات والزمن					
5	تستخدم الإدارة أنظمة الإمداد الالكترونية من أجل تقديم خدمات بجودة عالية					
6	تقوم الإدارة وبشكل دوري بتقييم وسائل وأدوات الإمداد وتطويرها ما أمكن					
النقل						
7	تهتم الإدارة بنمط العلاقات التجارية مع الموردين لإنشاء شبكة نقل متكاملة من الخدمات اللوجستية					
8	تعتمد الإدارة على أسطول نقل متكامل يلبي الإحتياجات المطلوبة					
9	تأخذ الإدارة تحقيق الجودة المطلوبة بعين الإعتبار عند إدارة خدمات النقل					
10	تستخدم الإدارة أحدث الوسائل التكنولوجية من أجل تقليل الوقت اللازم لانجاز عملية النقل					
11	تقوم الإدارة باتباع منظومة تخطيط النقل بأقل التكاليف الممكنة					
12	تقوم الإدارة وبشكل دوري بتقييم وسائل وأدوات النقل وتطويرها ما أمكن					
التخزين						
13	تختار الإدارة مواقع التخزين بشكل يتناسب مع نوع البضاعة من أجل المحافظة على جودتها وصلابتها					
14	تستخدم الإدارة أنظمة تخزين المواد لدى الشركات الموردة وتوفرها للمواقع التابعة للشرطة عند الطلب					
15	تعتمد الإدارة على نظام متكامل يدمج أنظمة التكنولوجيا					

					الحديثة مع أنشطة التخزين لتقليل الكلفة ما أمكن	
					تهتم الإدارة بنمط العلاقات التجارية مع الموردين لإنشاء شبكة تخزين متكاملة من الخدمات اللوجستية	16
					تقوم الإدارة وبشكل دوري بتقييم وسائل وأدوات التخزين وتطويرها ما أمكن	17
					توفر الإدارة الشروط المناسبة للتخزين للمحافظة على المواد المخزنة من التلف	18
جودة الخدمة						
					تحرص الإدارة على الإبداع والابتكار في استحداث وتقديم الدعم اللوجستي للإدارات التابعة للشرطة وتحسينها	19
					يتم معالجة اقتراحات وشكاوي العملاء بشفافية وفعالية	20
					تقدم الإدارة خدماتها بشكل صحيح ومن أول مرة مما يقلل من احتمال ترتيب تكاليف اضافية	21
					تتبع الإدارة اجراءات يتم من خلالها قياس جودة الخدمات المقدمة	22
					تتمتع الإدارة بالقدرة على تقديم الخدمات بدقة وبشكل خالي من الأخطاء	23
					عملية صنع القرار في الإدارة تتم بشكل غير مركزي	24
الموردين						
					تشرك الإدارة الموردين الرئيسيين في عملية تصميم المنتج	25
					تناقش الإدارة الموردين الرئيسيين في القضايا المهمة التي تواجهها	26
					تتدفق المعلومات والمواد بسلسلة بين الإدارة والموردين	27
					تقوم الإدارة بتوثيق الإجراءات القانونية المناسبة مع الموردين لضمان تقديم دعمها اللوجستي بالوقت والكلفة والجودة المطلوبة	28
					ترى الإدارة أن العلاقة مع الموردين تمثل تحالفاً استراتيجياً	29
					تقوم الإدارة وبشكل دوري بتقييم وتحديث قائمة الموردين بشكل يتناسب مع احتياجاتها	30

المملق رقم (2)

الهملق الالانملم للمأارة المالمالال والمالمالال المالمالال المالمالال



